

غاية المراد في صحة الاستغاثة بالنبي^ص والحجج الأطهار عليهم السلام في قنوت الصلاة

رسالة فقهية استدلالية حول جواز مخاطبة النبي الأكرم محمد والوليين
الأعظمين أمير المؤمنين علي وصاحب الزمان القائم من آل محمد
(صلى الله عليهم أجمعين) في قنوت الصلاة والإيراد على من حرم ذلك

للمرجع الديني

آية الله المحقق الشيخ محمد جميل حمود العاملي

دامت تأييداته

نشر

مركز العترة الطاهرة للبحوث والدراسات

لبنان / بيروت

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م

بالتعاون مع

مؤسسة قمر بني هاشم عليه الصلاة والسلام

ماليزيا / كوالالمبور

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، قاصم الجبارين، مبير الظالمين، مدرك الهارين، صريخ المستصرخين، وموضع حاجات الطالبين، وصلوات الله الطيبات الزاكيات الغاديات الرائحات التامات على رسوله الأمين الأجد أبي القاسم محمد وآله سادات الوجود وسفراء الرب المعبود، ولعناته على أعدائهم ومبغضيههم من الأولين والآخرين إلى قيام يوم الدين.

لقد دار جدال عريض بين فقهاء الإمامية حول مخاطبة المعصوم عليه السلام خلال الصلاة لا سيما في قنوت الصلاة، والمشهور بين المتقدمين والمتأخرين هو القول بالحرمة باعتباره خارجاً عن الذكر والدعاء والقرآن، وقد خالفهم في ذلك الفقيه الميرزا النائيني رحمته الله الذي أفتى بجواز مخاطبة المعصوم عليه السلام في قنوتات الصلوات، ولربما مال إلى ذلك العلامة الشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر عندما تطرق إلى التوسل في القنوت بسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عند تعرضه لتفسير مراد العلامة السيد محمد مهدي بحر العلوم الطبطبائي رحمته الله عندما قال:

وفوقه أدعية القرآن وليس في ذلك من قرآن

وأما المعاصرون - وهم متأخرو المتأخرين - فقد اشتهر بينهم القول بالحرمة إلا ثلة قليلة لم تُنشر فتاويها بشكل علني، ولم نرَ في التعليقات على العروة الوثقى ولا غيرها من البحوث الفقهية من بحث في المسألة بعمق سوى شذرات في أجوبتهم على الفتاوى، ولكننا تميزنا عنهم - بفضل إمام الزمان القائم من آل محمد صلوات ربي عليه وآله - حتى بالفتوى حيث فصلنا بالإجمال الأدلة العامة الدالة على جواز مخاطبة المعصومين عليهم السلام في قنوت الصلاة الواجبة والمستحبة، وأنه ليس ثمة مانع شرعي منه وذلك للإطلاقات الدالة على صدق الذكر لمثل هذا النوع من الخطاب، وهذه الإطلاقات هي القدر المتيقن في مقام الاستدلال، وبالرغم من كل ذلك، فإننا نشك في شمول إطلاق أدلة المانعين عن مطلق الكلام لمثل هذا التخاطب الذي أفتى بحرمته البعض تقصيراً أو قصوراً، وعند الشك في الشمول الإطلاقي لمطلق الكلام نحكم بإباحته وجوازه على أقل تقدير.. فتأملوا فإنه دقيق.

تقرير الخلاف: الخلاف الفقهي والعقدي الدائر بين الأعلام إنما يدور حول نقطة مخاطبة المعصوم عليه السلام في قنوت الصلاة هل هو جائز أم حرام..؟ وهل تدخل المخاطبة في باب الذكر والدعاء أم لا..؟ هذا كله بعد مفروغية كون المخاطبة بالسلام على الأنبياء من القرآن حيث تسالموا على صحة المخاطبة بها في القنوت لأنها من القرآن، ولو قرأها الداعي في القنوت بنية الدعاء لا القرآن كما لو قال المصلي لآخر تنبيهاً له: "يا يحيى خذ الكتاب"، فقد اختلفت كلماتهم فيها، فمنهم من أجاز ذلك، وهو

نظر العلامة الحلي في (المعتبر) باعتباره تسييحاً حتى لو تلا المصلي الآية وقصد بها القرآن والتنبيه، فصلاته صحيحة، ومنهم من أبطل الصلاة بذلك، ومنهم من احتاط وتوقف.. إلخ.

ولا إشكال عندهم في أن بعض الآيات فيها تصريح بالسلام على الأنبياء وعلى آل ياسين: ﴿سَلِّمْ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَلَمِينَ﴾ (٧٩) .. ﴿سَلِّمْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ (١١٩) .. ﴿سَلِّمْ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ﴾ (١٢٠) .. ﴿سَلِّمْ عَلَى إِيَّاسِينَ﴾ (١٣٠) .. ﴿وَسَلِّمْ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ أَصْطَفَى﴾ (٥٩) .. ﴿وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٨) (إلخ..). بل في بعضها سلام الملائكة على أهل الجنة وعلى الأنبياء، والسلام على أنفسنا عند دخول منازلنا، والسلام على أنفسنا في تسليم الصلاة، وإلقاء السلام على المصلي ووجوب رد المصلي بالسلام على الملقى..

وكل صيغ السلام هي نوع خطاب ومخاطبة بين طرفين.. ولم يبدِ واحد من الفقهاء بأي اعتراض على صيغ السلام القرآنية باعتبارها قرآناً منزلاً من عند الله الواحد الأحد، ولا نقاش في القرآن ولا الذكر ولا الدعاء باعتبارهم من مقومات الصلاة عموماً والقنوت خصوصاً.. ولكنهم وقعوا في إشكال مخاطبة المعصوم بـ (يا) النداء أو التوسل وطلب النصرة والكفاية من حيثية كونهما -المخاطبة والتوسل- هل هما نوعان من الذكر والدعاء أم لا..؟ فالخلاف قد حصل في تطبيق المصداق على مفهومه، فهي -إذا- شبهة مصداقية يشتهب فيها المصداق في التطبيق بسبب الظروف الخارجية دون المفهوم، فالمفهوم ههنا معلوم وهو استحباب الذكر

والدعاء في القنوت، ولكنَّ الشكَّ في صدقه وانطباقه على هذا الفرد المشكوك - وهو هنا مخاطبة المعصوم عليه السلام - على المفهوم.. لذا وقع الخلاف في تشخيص وتطبيق الخطاب بياء النداء على مفهوم الذكر والدعاء بعد وضوح كونه توسلاً، فهل أن التوسل والطلب المباشر من المعصوم عليه السلام مصادق من مصاديق الذكر والدعاء أم لا..؟

سبب الاشتباه عند العلماء..!

ولا شكَّ عندنا في موضوع البحث: أنَّ سبب الاشتباه الذي وقع فيه بعض الأعلام في إخراج مخاطبة المعصوم عليه السلام في القنوت يعود إلى حثيتين هما:

(الحيثية الأولى): الجمود على الأمور التوقيفية في العبادات كالصلاة مثلاً التي يجب فيها الإذن من الشارع المقدس، فلا تصحُّ الزيادة فيها بأيِّ شكلٍ من الأشكال، وقد أجبنّا عليها في مطاوي بحثنا هذا كما سوف يأتيكم.

(الحيثية الثانية): الأمور الخارجية التي منها: ضعف التحصيل العلمي العقدي، والجهل بمعاني اللغة وتقصّي معاني مفردات الألفاظ وحقائقها البلاغية والاصطلاحية، وفي هذه الحالة لأبدَّ من الرجوع في معرفة الأمور الخارجية وتمييزها إلى الحس وذوي الاختصاص من علماء اللغة والعقيدة، وهو أمرٌ لم يفعله كلُّ من أفتى بجرمة مخاطبة المعصوم عليه السلام في القنوت.. فضلاً عن ضعف تدقيقهم في الأخبار وسبر معانيها بدقة وروية، ومن ثمَّ تطبيقها على مفاهيمها بسهولة ويسرٍ..!!

وما أشرنا إليه أعلاه من أن مسألة مخاطبة المعصوم عليه السلام في قنوت الصلاة تدخل في باب الشبهات المصدقية التي لا تجري فيها أصالة الحرمة ولا الاحتياط بالترك، بل الأصل فيها هو الإباحة والجواز، قال العلامة آقا ضياء العراقي في (شرح تبصرة المتعلمين): « إنَّ المرجع في الشبهة المصدقية، مع عدم العلم بالحالة السابقة هي البراءة.. » ؛ وهو أمرٌ لم يتفطن إليه كلُّ من حاول البحث في دعاء الفرّج المحمدي العلوي المهدوي (على صاحبه آلاف السلام والتحية والصلوات). ودعوى وجود قرينة أو مخصّص به يرتفع الجهل بجرمة المخاطبة في القنوت -نظير ما رَوَاهُ عن النبي صلى الله عليه وآله من مصادر العامة العمياء : (إنما صلاتنا هذه دعاء وذكر وقرآن ليس فيها شيء من كلام الآدميين)- هي أول الكلام كما سوف ترون بإذن الله تعالى، لذا فلا وجود للمخصّص المشكوك الوجود أو القرينة المشكوكة في البين، مضافاً إلى أن الرواية المشار إليها مشكوكة الصدور باعتبارها من أخبار العامة، والمشكوك بشكلٍ مطلق هو بحكم المعدوم، فالأصل في المشكوك الوجود، هو البناء على عدم وجوده حتى يثبت العكس، شأنه في ذلك شأن كلَّ قرينة نشكُّ في وجودها..

وبعبارةٍ أخرى: بات من المعلوم في القواعد الأصولية أن أصل الإباحة جارٍ في الشبهات المصدقية والحُكمية والموضوعية كما هو مفصّل في محله، فلا يجب فيها الاحتياط، بل المكلف مرفوعٌ عنه القلم، وذلك للعديد من الروايات، منها: ﴿ ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوعٌ عنهم ﴾، وحديث الرفع المشهور ﴿ رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعَةٌ وَعَدَّ مِنْهَا مَا

لا يعلمون، وما اضطروا إليه، واستكروها عليه.. ﴿ و ﴿ الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد نهي ﴿ ، فإنَّ ظاهر هذه النصوص صريحٌ بحكم الإباحة على الفرد الطبيعي المردد في الموضوع المشتبه بين الجواز وعدم الجواز، فهو لك جازئ بالعنوان الأوَّلِي للجهل بحرمته... فالكلام حول الشبهة الحكمية واضحٌ من حيث حلية الفعل المشكوك بالحرمة، ولكن ينصبُّ كلامنا على الشبهة المصادقية التي يكون فيها سبب الاشتباه هو الأمور الخارجية التي يرجع الفقيه أو المكلف في معرفتها وتمييزها إلى الحس وذوي الاختصاص اللغوي والعقائدي.. وإنَّ كان الموضوع المتنازع عليه حول المخاطبة داخلاً أيضاً في الشبهة المفهومية -بل يتأكد دخول النزاع فيها- وقد عرفوها: «بأنَّها التي يقع الشك في دلالة اللفظ ومعناه بحيث لا يفهم إلا ببيانٍ خاص، فإنَّ كان المعنى المشكوك فيه شرعاً، فعلينا أن نستفسر من الشارع المقدس، وإنَّ كان لغوياً فنستفسر من أهل اللغة، وإنَّ كان عرفياً فنستفسر من أهل العرف، وإنَّ كان علمياً فنستفسر من العلماء المختصين بمعارف العقيدة واصطلاحاتهم الخاصة»؛ وهو ما بحثناه في السطور القادمة وأوضحنا معنى ذكر الله والتوسل والدعاء.. كلُّ ذلك بعون الله تعالى وتوفيق الإمام الأعظم الحُجَّة القائم الموعود (صلى الله عليه وآله) ولله الفضل، وفضله وَعَلَيْكُمْ هم آله الأطهار صلوات الله عليهم أجمعين.

والسبب الذي دعانا للخوض في غمار هذا البحث هو سؤال وجهه إلينا أحد العلماء بعد أن سأل غيرنا فأجابوه ببضع كلماتٍ قصارٍ أغلبها

الفتوى بالحرمة من دون تفصيل.. ولكننا أجبناه بجوابين: أحدهما إجمالي كفتوى مطعّمة بشيءٍ من الاستدلال كعادتنا في إجاباتنا على الاستفتاءات؛ وثانيهما تفصيلي استدلالي.. فأرسلنا له الجواب الإجمالي الفتوائي، وبقي لدينا الجواب الاستدلالي التفصيلي الآتي.. وسؤاله هو التالي:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إلى سماحة المرجع الديني الفقيه آية الله العلامة المحقق المدقق
الكبير العارف بحديث أهل بيت العصمة الطهارة عليهم السلام الشيخ
محمد جميل حمود العاملي دام ظله..
السؤال: ما حكم قراءة دعاء الفرج: (اللهم عظم البلاء وبرح
الخفاء... يا محمد يا عليّ، يا عليّ يا محمد، اكفياي فإنكما
كافياي....)، وهل يجوز قراءة هذا الدعاء في قنوت الصلاة
الواجبة؟

العبد الفقير
حسين آل حمدي

جوابنا الاستدلالي التفصيلي على سؤاله الكريم بما يلي:
بسم الله جلّت عظمته

وعليكم السلام ورحمته وبركاته

الجواب: لقد روى هذا الدعاء الشريف ثلثة من المحدثين في كتبهم
الفقهية وغيرها منهم المحدث الجليل الشيخ محمد بن حسن الحر العاملي
في (الوسائل) ج ٨ ص ١٨٥ باب استحباب التطوع بصلاة الأئمة الأطهار

عليه السلام: « صلاة الإمام الحجة القائم عليه السلام ركعتان، يقرأ في كل ركعة الحمد إلى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ﴿١﴾، ثم يقول مائة مرة: اللهم إياك نعبد وإياك نستعين، ثم يتم قراءة الفاتحة ويقرأ بعدها الإخلاص مرة واحدة، ثم يدعو عقيبها فيقول: [اللهم عظم البلاء، وبرح الخفاء، وانكشف الغطاء، وضائق الأرض ومنعت السماء، وإليك يا رب المشتكى، وعليك المعول في الشدة والرخاء، اللهم صل على محمد وآل محمد الذين أمرتنا بطاعتهم، وعجل اللهم فرجهم بقائهم، وأظهر إعزازه، يا محمد يا عليُّ يا محمد اكفياي فإنكما كافياي، يا محمد يا عليُّ يا محمد انصراني فإنكما ناصراني، يا محمد يا عليُّ يا محمد احفظاني فإنكما حافظاني، يا مولاي يا صاحب الزمان ثلاث مرات، الغوث الغوث، أدركني أدركني، الأمان الأمان] ». ورواه المشهدي في (المزار) ص ٥٩١ فقال في أعمال زيارة السرداب: « ويستحب أن يدعو بهذا الدعاء بعد صلاة الزيارة، فهو مروي عنه عليه السلام [اللهم عظم البلاء، وبرح الخفاء، وانكشف الغطاء، وضائق الأرض ومنعت السماء، وإليك يا رب المشتكى، وعليك المعول في الشدة والرخاء...] ».

وذكره الشهيد الأول العاملي في (المزار) ص ٢١٠ باب أعمال السرداب فقال: « ثم تصلي صلاة الزيارة اثنتي عشرة ركعة كل ركعتين تسليمة ويستحب أن تدعو بهذا الدعاء بعد صلاة الزيارة فهو مروي عنه عليه السلام: [اللهم عظم البلاء وبرح الخفاء وانكشف الغطاء وضائق الأرض ومنعت السماء.. إلخ] ». وذكره الكفعمي كاملاً في (المصباح) ص ١٧٦ مع قوله:

«[الغوث الغوث الغوث، أدركني أدركني أدركني، الساعة الساعة الساعة الساعة، العجل العجل العجل يا أرحم الراحمين بمحمد واله الطاهرين]». ولعلَّ ثمة خطأ في نسخة المحدث الشيخ الحرّ العاملي في (الوسائل) حيث قال: « ثم يقول مائة مرة: (اللهم إياك نعبد وإياك نستعين) ».

تنبيه: إنَّ بقية النسخ الأخرى كـ(البحار)، و(جمال الأسبوع) لابن طاووس، و(جامع أحاديث الشيعة) للبروجردى، و(النجم الثاقب) للطبرسي، و(مفاتيح الجنان) للقمي وغيرهم خالية من زيادة «اللهم» وهو الصواب والله أعلم.

فهذا الدعاء الشريف يتضمن موضوعين هما: الدعاء إلى الله تعالى، والتوسل بالنبي وأمير المؤمنين عليٍّ والإمام الحُجَّة القائم صلَّى الله عليهم أجمعين.. وقد دار جدلٌ بين فقهاء الإمامية حول نقطة غاية في الأهمية مفادها: هل أن خطاب غير الله تعالى في الصلاة جائزٌ تصح الصلاة به، أم أنَّه حرام تبطل الصلاة بذكره..؟ ثلَّةٌ من المعاصرين قالوا: ببطلان الصلاة بخطاب غير الله تعالى لأنَّه ليس ذكراً ولا دعاءً ولا قراءة قرآن.. فخلطوا الصغرى المنطقية بكبرائها فأخرجوا خطاب المكلف في قنوته أو صلاته بقوله: « يا محمد يا عليٍّ يا صاحب الزمان صلوات الله عليهم » من مفهوم الذكر والدعاء، وبالتالي فإن صلاته باطلة لأن الخطاب لغير الله تعالى في الصلاة مبطل لها لأنها من كلام الآدميين المتفق على بطلان الصلاة بالتفوه به..!! بينما ذهب قليلون معدودون -على رأسهم الفقيه

الجليل الميرزا النائيني في كتابه الصلاة - إلى صحة الصلاة بالخطاب المتقدم الذكر وهو الصحيح الذي عليه التحقيق.

الإيراد على أدلة المانعين من المخاطبة في القنوت:

ما أورده بعض متأخري المتأخرين في وقتنا الحاضر - واللاحق يقلد السابق حتى بالألفاظ - دونه خرق القتاد، والإيراد عليهم بعدة أمور هي الآتية:

(الأمر الأول): إنَّ قراءة دعاء الفرج المهدوي (على صاحبه آلاف السلام والتحية) الذي علّمه الإمام المفدّى الحُجّة القائم المهدي (صلى الله عليه وآله) لمحمد بن أحمد بن أبي الليث وفيه قوله ﴿يَا مُحَمَّدُ يَا عَلِيُّ اكْضِيَانِي..﴾ وإن كان وارداً عقيب الصلاة إلا أنَّه لا يمنع من الدعاء والتوسل به في القنوت من باب كونه دعاءً وذكرًا لهم وتوسلاً بهم وذلك على قاعدة «المورد لا يَنْصَصُ الوارد ولا يُقَيِّدُهُ» والعبرة بعموم الجواب وهو طلب الكفاية والنصرة، لأن ذكرهم هو ذكر الله تعالى، والطلب منهم هو عين الطلب من الله تعالى، فهم عينه ويده وجنبه.. كما دلت على ذلك النصوص، فمخاطبتهم في القنوت هو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١)، فهم صلوات ربي عليهم وسيلة لنا إلى الله في طلب الحاجات في كل الأوقات من دون استثناء بوقتٍ دون وقتٍ آخر لكي يستغفروا لنا من ذنوبنا كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا

(١) سورة المائدة.

أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۖ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١﴾، فالإطلاق الأحوالي والزمانى بالمادتين الأساسيتين "ابتغاء الوسيلة / وجاؤوك فاستغفروا الله تعالى.." يعمّان الطلب منهما في عامة الأحوال والأزمة باعتبارهما وسيلة إلى الله تعالى لكي يستغفرا لنا وينجحا طلباتنا المشروعة متقربين بهم إلى الله زلفى - كما ورد في زيارة الإمام أبي عبد الله الحسين (عليه السلام) «يا سيّدي أتيتك زائراً موقراً من الذنوب [مُقِرّاً بالذنوب]، أتقربُ إلى ربي بوفودي إليك وبكائي عليك وعويلي وحسرتي وأسفي وبكائي وما أخاف على نفسي رجاءً أن تكون لي حجاباً وسنداً وكهفاً وحرزاً وشافعاً ووقايةً من النار غداً..»، وكما جاء في زيارة مولانا وليّ الله عليّ الأكبر (عليه السلام) «بأبي أنت وأمي أتيتك زائراً وافداً عائداً مما جنيْتُ على نفسي واحتطبتُ على ظهري..» - ولم يرد في النصوص مقيّد واضح وصريح في المنع عن التوسل بالمخاطبة لآل البيت (عليهم السلام) في القنوت، بل العكس هو الصحيح حيث وردت الأخبار القطعية الصدور بوجوب السلام على النبي وأهل بيته الأطهار (عليهم السلام) في كلّ صلاة واجبة ومستحبة، وهو نوع خطاب للمعصومين (عليهم السلام) خلال الصلاة، ولو كان الخطاب في الصلاة حراماً ومبطلاً لها لكان المعصوم (عليه السلام) نَهً على ذلك ونهى عنه بدليل لفظي واضح، وحيث لم يرد النهي عنه صريحاً ولا تلويحاً في خبرٍ من الأخبار، فيبقى الإطلاق منعقداً بالظهور من دون إشارة من المعصوم (عليه السلام) إلى التقييد بقرينةٍ حالية أو مقالية، باعتباره (صلوات ربي عليه)

(١) سورة النساء.

في مقام بيان الأحكام الشرعية فهو غير غافلٍ عنها ولا هازلٍ فيها (حاشا نعليه الشريفتين)، ولو شاء لقيّد، ولكنه لم يفعل بحسب مقدمات الحكمة المتفق عليها في علم الأصول... تأملوا فإنه دقيق.

(الأمر الثاني): **علة تشريع سجدي السهو.**

من حقّ كلّ مؤمن أن يسأل لماذا شرّعت سجّدتا السهو.. وما الحكمة منها...؟

والجواب: إنّ الفقيه المطلع إلى علل التشريع يرى بوضوح أن السلام على النبي وآله واجب شرعاً أيضاً في سجّدتي السهو المؤلّفتين من جزئين واجبين: أحدهما: السجود إلى جهة روح وبدن النبي وأهل بيته الأطهار، وثانيهما: مخاطبته وأهل بيته الأنوار عليهم السلام بصيغة التسليم عليهم؛ فإنّ أحدهما أوجب من الآخر، أو أن كليهما بمستوى واحد من الوجوب على أقل تقدير.. فإن الواجب هو السجود متوجّهاً إلى رسول الله وأهل بيته الأطهار (صلى الله عليهم أجمعين) ثم مخاطبته وأهل بيته الأطياب بصيغة السلام عليهم «السلام عليك أيها النبي وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين ورحمة الله وبركاته» بدلاً من مخاطبة الله تعالى بتسبيحة أو تكبيرة وغيرهما من أذكار سجود الصلاة، وقد سميت سجّدتا السهو بالمرغمتين لأمرين: أحدهما لأنهما ترغمان الشيطان المسبّب للنسيان والعصيان كما جاء في الخبر، وثانيهما لأنه يبغض رسول الله وأهل بيته الأطهار عليهم السلام، فأرغم الله تعالى أنف الساهي بأن يتوجه إلى رسول الله وأهل بيته الأطهار عليهم السلام، ذلك لأن من ارتبط بهم وتوجه إليهم يرتفع

عنه النسيان ، من هنا جاء في الأخبار الوصية بالصلاة على محمد وآل محمد عند النسيان.. فما أعظمها فضيلة ومنقبة لهم صلوات الله عليهم.. فالسجود إلى جهة رسول الله وآله تماماً كسجود الملائكة لآدم عليه السلام كخضوع له وقبلة إلى الله تعالى ، وكسجود النبي يعقوب وأولاده وزوجته للنبي يوسف عليه السلام خضوعاً وشكراً وطاعةً ، فليكن السجود في سجدتي السهو إلى رسول الله وآله رغباً لأنف إبليس..!

ومهما يكن الأمر: فإذا ما وجب السجود لله تعالى أو لرسول الله وآله الأطهار عليهم السلام لإرغام أنف الشيطان ليكونوا الوسطاء إلى الله تعالى لكل غافلٍ وناسٍ ، أو ليكفوه شرَّ الشيطان.. فلمَ لا يجوز التوجه إليهم بياء الخطاب في قنوتات الصلوات..؟!؟؟! فإنَّ مخاطبة المبتلى بسجدتي السهو بالكيفية المعهودة فيهما ، لهو أعظم من مخاطبتهم (صلوات ربي عليهم) في القنوت بدعاء الفرج المهدوي (صلوات الله عليه وآله) ، فالقنوت مستحب ، بينما السلام عليهم في الصلوات الواجبة والمستحبة من الواجبات التي لا تُترك أبداً ، ولو كان شركاً أو بدعةً لما صحَّ من المعصومين الطيبين المطهرين (صلوات الله عليهم أجمعين) أن يأمرونا بالسجود ومخاطبتهم بالخطاب المعهود في سجدتي السهو «السلام عليك أيها النبي وعلى أهل بيتك الطيبين الطاهرين» ، فإذا جاز الخطاب في ذينك الموردين الواجبين ، يصح بطريق أولى في غيرهما من المواضع غير الملزمة على المكلف كالقنوت وبعد الأذكار الواجبة في الركوع والسجود..!

والخلاصة: إنَّ الحكمة من توجيه الخطاب إلى النبيِّ وأهل بيته الأطهار عليهم السلام في سجدي السهو وفي تسليم الصلاة هو أمران: أحدهما: للتعظيم، وثانيهما: لأنَّهم (صلوات ربي عليهم) واسطة الفيض الإلهي الذي يهبط على نفوس المصلِّين ببركة التوجه إليهم في عامة الأحوال وفي الصلاة على وجه الخصوص لرفع السهو والجهل والغفلة والنسيان.. فتأمل.

وبناءً على ما تقدّم: فإذا كان الملاكُ والمناطُ في فساد الصلاة التي يخاطبُ المكلفُ فيها المعصومَ عليه السلام طالباً منه العون والنصرة في القنوت وغيره لأنَّه من كلام الآدميين أو لأنَّه ليس ذِكْراً أو دعاءً.. فعلامٌ -إذاً- أمرونا بصيغة توجيه الخطاب بالسلام عليهم في سجدي السهو وفي تسليم الصلاة الواجبة والمستحبة..؟! وعلى ماذا يحملها المحرّمون يا ترى..؟ يحملونها على الدعاء أو الذكر أو شيء آخر لا نعلمه فليرشدونا إليه لعلنا نستفيد منهم علماً، ولا نظنُّ ذلك..!! وهيهات أنِّي لهم ذلك.. ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(١). ﴿أَتُتَوْنِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِّن عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٢).

فعدم نهى المعصومين عليهم السلام - عن المخاطبة لهم في الصلاة والقنوت - بدليل لفظي آخر هو علّةٌ في صحة الفعل، وفي الوقت نفسه دليلٌ إنِّي على صحة مخاطبتهم في القنوت بحسب مقدمات الحكمة التي أشرنا إليها آنفاً.

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة الأحقاف.

(الأمر الثالث): إن مخاطبة المعصومين عليهم السلام في الصلاة هو نوع من المناجاة معهم، بل هو مناجاة مع الله تعالى من خلالهم لأنهم مرآة جلاله وكبريائه بل هم صفاته الفعلية كما أوضحناه في باب عقيدتنا في صفات الله تعالى من كتابنا (الفوائد البهية في شرح عقائد الإمامية)، وفصلنا هناك الفرق بين الصفات الذاتية والفعلية لله تبارك اسمه.. فليراجع.

وقد جاء في الأخبار ما يدل على جواز مخاطبة المؤمن للمعصوم عليه السلام في الصلاة، فقد جاء في (وسائل الشيعة) للمحدث الحر العاملي أعلى الله مقامه الشريف في باب ١٣ من أبواب قواطع الصلاة ثلاثة أخبار تدل على المطلوب تحت عنوان: (باب جواز الدعاء للدين والدنيا وسؤال المباح دون المحرم في جميع أحوال الصلاة ولو في أثناء القراءة.. وتسمية الحاجة والمدعول وتسمية الأئمة عليهم السلام).

والأخبار الثلاث التي ذكرها الحر العاملي هي أخبار مستفيضة وكلها صحاح ولا غبار عليها من الناحية السندية لمن يهتم السند، وإليكموها كاملة:

١- محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن علي بن مهزيار قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يتكلم في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه: قال: ﴿نعم﴾.

٢- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن الحسين بن عثمان عن ابن

مسكان عن الحلبي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ﴿كل ما ذكرت الله عز وجل به والنبي صلى الله عليه وآله فهو من الصلاة﴾.

٣- وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ﴿كل ما كلمت الله به في صلاة الفريضة فلا بأس﴾.

إنَّ الحديث الأول وهو صحيحة علي بن مهزيار: يشير إلى التكلم مع الله في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه، ويؤيده ما جاء في رسالة (الفقيه) عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ﴿كل ما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام﴾. ويعني بقوله عليه السلام: "بكل شيء يناجي به ربه" أو "ناجيت به ربك" هو كل كلام جائز شرعاً، فيجوز المناجاة به كالدعاء والذكر والتخاطب مع وسائل النعم الإلهية، ومن المعلوم أن مناجاتهم عليهم السلام هي من مصاديق المفهوم الكلي لجملة "كل شيء" المشار إليها بأداة العموم "كل"، فيناجي العبد ربه مباشرة بياء الخطاب معه، ويناجيه مباشرة بمطلع دعاء الفرج، ثم يناجيه بواسطة النبي والولي عليهما السلام على طريق اللف والنشر القرآني المرتب، فيجعل الشكر عند آية النعمة، والسؤال عند آية الرحمة وهكذا، وحينئذ فيتأثر القلب بآثار مختلفة بحسب اختلاف الآيات، فيكون له بحسب كل فهم حال ووجه يتصف به عندما يوجه نفسه في كل حالة إلى الجهة التي فهمها.. وهكذا الحال بالنسبة إلى الدعاء، فيستغيث بالله تعالى ويشكو إليه الضيق ويطلب منه المخرج والخلاص اللذين لا يحصلان إلا بقدرته تعالى مباشرة أو بالواسطة التي

جعلها بينه وبين العبد الداعي.. فما هو الفرق بين أن يقول الداعي :
يا ربّ انصرني واكفني وأغثني ، وبين أن يقول : يا محمد ويا علي
انصراني ونصركما من الله ، وأكفياني فإن كفايتكما لي من الله ، وأغثاني
فإن إغاثتكما لي من الله تعالى ، وكلّ شيء بأمر الله وفي طول إرادته وليس
في عرضها ، فلا يمكن للنبي ولا الولي أن ينصرا العبد المؤمن ولا يكفيانه
ولا يغثانه إلا بأمر من الله تعالى وفي طول إرادته بما حباهما الله تعالى من
عظيم ولايته التكوينية المحيطة بعوالم التكوين الناسوتي والملكوتي..
فاعقل وتأمل.

ولا تحصل المناجاة إلا بيا الخطاب كقولنا : "يا رسول الله ويا أمير
المؤمنين ويا فاطمة ويا.. ويا.. ويا.." فمناجاتهم هي مناجاة الله تعالى
وذكرهم محبوب ومرغوب فيه عند الله تعالى لأنهم أحباؤه وصفوته من
عامة خلقه.. فكيف لا تكون مناجاتهم جائزة في الصلوات التي لا قيمة
لها من دون الاعتقاد بولايتهم وعصمتهم صلوات الله عليهم..؟!
ومما يؤكد ما أشرنا إليه آنفاً كلام نفيس للفقير المحقق الميرزا النائيني
رضوان الله تعالى عليه ، كنّا قد عثرنا عليه بعد إجابتنا الإجمالية على
السؤال عن دعاء الفرج المهدوي المقدّس ؛ فكان جوابه مؤكداً لما أجبنا
عليه بالإجمال ، فقال في كتابه (الصلاة) ج ٢ ص ١٨١ بحث حول "الكلام
في مخاطبة النبي والأئمة عليهم السلام" : «ثم إن مخاطبة النبي ﷺ والأولياء
ملحق بمخاطبة الله تعالى من حيث إنهم وسائل النعم. فلا بأس بمخاطبة
الأئمة عليهم السلام في أثناء الصلاة ولا يخرج ذلك عن كونه دعاء بل في بعض

الروايات ما يدل على ذلك كما ورد: أنه لا بأس بذكر الله والنبى ﷺ في الصلاة على ما رواه في الوسائل. ففي مثل قول "يا رسول الله" وأمثال ذلك، بل في مثل السلام عليه وعلى الأئمة لا بأس به، ولا يندرج في كلام الآدميين لانصرافه إلى غير ذلك، وأما مخاطبة غير الأئمة كقولك "رحمك الله يا زيد" وما شابه ذلك فجوازه لا يخلو عن إشكال لقوة اندراجة حينئذ في كلام الآدميين وإن اشتمل على الدعاء، إلا أن المخاطبة ربما تلحقه بكلام الآدميين، بخلاف ما إذا لم يشتمل على الخطاب كقولك "رحم الله زيدا" فإنه متمحض في الدعائية، ومنه يظهر وجه الاشكال في تسميته العاطس فالأحوط ترك ما كان مشتملاً على المخاطبة لغير الله والأئمة ﷺ.

وأما الحديث الثاني وهو صحيحة الحلبي: فإنه يشير إلى جواز ذكر النبي محمد ﷺ خلال الصلاة، وقول الإمام الصادق عليه السلام: ﴿كُلُّ مَا ذَكَرْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ وَالنَّبِيَّ ﷺ فَهُوَ مِنَ الصَّلَاةِ﴾ يراد منه مطلق الذكر سواء كان ذكراً لله تعالى بتسبيح أو تهليل أو تقديس، أو كان ذكراً لرسول الله ﷺ بالشهادة له والتسليم عليه والصلاة عليه وآله ومخاطبتهم في القنوت بيبث الشكوى إليهم والاستغاثة بهم أو بذكر مناقبهم وفضائلهم وظلاماتهم، فكل ذلك من مصاديق مفهوم الذكر حتى التوسل بهم في الصلاة هو أيضاً من الذكر كما سوف نبرهن على ذلك بعون الله تعالى، ولكن أكثر الناس لا يعقلون ولا في آياته يتدبرون ولا من أوليائه يقبلون حكمة بالغة فما تُغني النُّذُرُ عن قومٍ لا يؤمنون حسبما قال إمامنا الحجة القائم صلوات الله عليه وآبائه لمحمد الحميري عندما سأله عن مسائل فأجابه عليها (روحي لشسع نعله الفداء) ثم قال له صلى الله عليه وآبائه: ﴿إِذَا

أردتم التوجه بنا إلى الله وإلينا فقولوا كما قال الله تعالى: ﴿سَلِّمْ عَلَىٰ إِيَّا يَاسِينَ﴾ (١٣٠) .. ﴿.. فقله الشريف بفقرة زيارة آل ياسين﴾ إذا أردتم التوجه بنا إلى الله وإلينا .. ﴿.. دليلٌ بحذ ذاته على صحة مخاطبته وطلب النجدة منه في القنوت وبقية أجزاء الصلاة بعد الأذكار الواجبة في الركوع والسجود.. حكمةٌ بالغة فما تُغني النذر عن قومٍ لا يؤمنون..!!﴾ وآيات الله تعالى هم النبيُّ وآله الأطهار عليهم السلام، فأمرهم صعبٌ مستصعب لا يحتمله إلا ملكٌ مقربٌ أو نبيٌ مرسلٌ أو عبدٌ امتحن الله تعالى قلبه بالإيمان. وما من آية فيها ذكر الآيات إلا وهم المقصودون فيها، من هنا قال أمير المؤمنين عليٌّ صلى الله عليه وآله: ﴿ما لله تعالى آية هي أكبر مني ولا لله من نبي أعظم مني﴾.

روى المحدث الكليني رحمته الله في (أصول الكافي) ج ١ ص ٢٠٧ باباً خاصاً حول "أن الأئمة الأطهار عليهم السلام هم الآيات التي ذكرها الله تعالى في كتابه": ١ - عن أحمد بن محمد بن عبد الله عن أحمد بن هلال عن أمية بن علي عن داود الرقي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى ﴿وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٦) قال: ﴿الآيات الأئمة والنذر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين﴾.

٢ - أحمد بن مهران عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني عن موسى بن محمد العجلي عن يونس بن يعقوب رفعه عن أبي جعفر عليه السلام: في قول الله تعالى ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا..﴾ (٤٢) ﴿يعني الأوصياء كلهم﴾.

٣ - محمد عن أحمد عن ابن أبي عمير أو غيره عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له جعلت فداك إن الشيعة يسألونك عن تفسير هذه الآية : ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ^(٢) ، قال : ﴿ذلك إلي إن شئت أخبرتهم وإن شئت لم أخبرهم﴾ ، ثم قال : ﴿لكنني أخبرك بتفسيرها﴾ . قلت : ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ ^(١) ، قال : فقال : ﴿هي في أمير المؤمنين عليه السلام كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : ما لله تعالى آية هي أكبر مني ، ولا لله من نبأ أعظم مني﴾ .

ورد في الصحيح ، عن شعيب العرقوفي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا..﴾ ^(١٠) إلى آخر الآية ، فقال : ﴿إنما عنى بهذا إذا سمعتم الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في الأئمة عليهم السلام فقم من عنده ولا تقاعده كائناً من كان..﴾ .

وإطلالة عابرة للعلماء والفقهاء على فهرس الجزء الأول من كتاب (أصول الكافي) للكليني تعطيتهم صورةً كاملةً عن عظمة آل محمد عليهم السلام ، فكيف لو أنهم اطلعوا على المصادر الحديثية الأخرى فماذا يا ترى سيفعلون..؟! إن أمر آل محمد صعب مستصعب لا يحتمله إلا ملك مقرب أو نبي مرسل أو عبد امتحن الله قلبه بالإيمان..

والقرآن الكريم مشحون بألفاظ بلغ مجموعها المئات نظير : (الآيات ، والآية ، وآياتنا ، وآياتك ، وآياته ، وآياتها ، وآياتي ، وآيتك ، وآيتين..)

وقد جاء في الأخبار أن القرآن نزل أربعاً، وفي أخبار أخرى نزل أثلاثاً، ولا تعارض بينهم لأن المثبتات لا يقع فيها التعارض كما هو معلوم في أصول الفقه والدراية؛ فهناك روايتان عن ميسرة عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين علي عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين علي عليه السلام: ﴿نزل القرآن أربعاً؛ فربعٌ فينا، وربعٌ في عدونا، وربعٌ تفسير سنن وأمثال، وربعٌ فرائض وأحكام، فلنا كرائم القرآن﴾. وجاء مثلها في رواية صفوان عن إسحاق بن عمار عن أبي بصير عن الإمام أبي جعفر عليه السلام قال: ﴿نزل القرآن أربعة أربعاً؛ ربعٌ فينا، وربعٌ في عدونا، وربعٌ سنن وأمثال، وربعٌ فرائض وأحكام﴾.

وفي الكافي عن سهل وعلي عن أبيه جميعاً عن السراد عن أبي حمزة عن أبي يحيى عن الأصبغ بن نباتة قال سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: ﴿نزل القرآن أثلاثاً؛ ثلثٌ فينا وفي عدونا، وثلثٌ سنن وأمثال، وثلثٌ فرائض وأحكام﴾.

وهذا التقسيم بناءً على ما هو الموجود بين الدفتين فلا يكون تقسيماً حقيقياً كما هو عليه واقع القرآن الموجود عند آل محمد عليهم السلام ولكنه تقسيمٌ ظاهري إثباتي لا واقعي ثبوتي، وإلى الأول ذهب العلامة محمد تقي المجلسي في (روضة المتقين) ج ١٣ ص ١٣٧ فقال: «والذي يظهر من الأخبار أن الذي نزل فيهم عليهم السلام أكثر من الثلث مع أن الذي أسقطوه يقرب من الثلاثين وكان فيهم وفي أعدائهم..»؛ نكتفي بهذا القدر، والتفاصيل ليس مقامها ههنا.

والحاصل: هذه الآيات المثوية في القرآن الذي بين أيدينا، كلها تشير ظاهراً وباطناً إلى وجود آيات صغرى وكبرى، وأن آل محمد ﷺ هم آياته الكبرى، بل إن القرآن الكريم بلغ مجموع آياته (٦٣٤٨) آية مع البسملات، فلو قسّمنا الآيات على أربعة أرباع، يكون مجموع كل ربع يساوي (١٥٨٧)، ولو قسّمناها على ثلاثة يكون لكل ثلث (٢١١٦)، فيكون مجموع الآيات النازلة في النبي وآله هو الرقم الأخير (٢١١٦) آية، والثلث الثاني في عدوهم، والثلث الأخير في الفرائض والأحكام والسنن والأمثال..

وبالجملة: إنّ ذكرهم هو ذكر الله تعالى لأنهم آياته وعلاماته لا فرق بينهم وبين الله تعالى سوى أنهم مخلوقون بقدرته، ولكنّه ميزهم بعظيم جلاله وبهائه وكماله، وهو ما أشار إليه دعاء رجب: ﴿اللهم! إني أسألك بمعاني جميع ما يدعوك به ولادة أمرك المأمونون على سرك المستبشرون بأمرك الواصفون لقدرتك المعلنون لعظمتك، أسألك بما نطق فيهم من مشيتك فجعلتهم معادن لكلماتك وأركاناً لتوحيدك وآياتك ومقاماتك التي لا تعطيل لها في كل مكان، يعرفك بها من عرفك لا فرق بينك وبينها إلا أنهم عبادك وخلقك فتقها ورتقها بيدك، بدؤها منك وعودها إليك أعضاد وأشهاد ومناة وأذواد وحفظة ورواد، فبهم ملأت سماءك وأرضك حتى ظهر أن لا إله إلا أنت، فبذلك أسألك وبمواقع العز من

رحمتك وبمقاماتك وعلاماتك أن تصلي على محمد وآله وأن
تزيدني إيماناً وتشبيهاً..﴿١٨٠﴾.

ولقد شرحنا فقرة ﴿لا فرق بينك وبينها إلا أنهم عبادك فتقها
ورتقها بيدك..﴾ في أحد بحثنا على الموقع الإلكتروني تحت عنوان:
شرح فقرة دعاء رجب (لا فرق بينك وبينها إلا أنهم عبادك...).

ومما قلناه هناك: إن المدقق في فقرات الدعاء اليومي في رجب
الصادر من الناحية المهدوية المقدسة على يد السفير الثاني أبي جعفر محمد
بن عثمان بن سعيد عليه السلام وعن والده.. يرى بوضوح أن المقصود بهذا
الدعاء هو ولادة أمر الله المأمونون على سره المستبشرون بأمره والواصفون
لقدرته والمعلنون لعظمته.. وقد عظمهم الله تعالى بصفات الجمال
والكمال والهيبة والجلال وفضلهم على عامة خلقه أجمعين.. لذا جعلهم
كاشفين عن إرادته بما أعطاهم من النعم الملكوتية ما لم يعط أحداً من
العالمين -ملائكة وأنبياء ومرسلين- فهم صفاته وتجلياته وخزائنه المدخرة
فلا يفترقون عنه بشيء سوى أنهم مربوبون مخلوقون بيد القدرة الإلهية،
فقد جاء في الأخبار ما يؤكد هذه الحقيقة والمنحة الكريمة لهؤلاء الأصفياء،
فقد دلت هاتيك النصوص على أنهم الأسماء الحسنی لله تعالى التي لا بدَّ
للعباد من الدعاء بها إلى الله تعالى والتوجه إليه من خلالها، ففي صحيحة
الحسين بن محمد الأشعري ومحمد بن يحيى جميعاً، عن أحمد بن إسحاق
عن سعدان بن مسلم، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في
قول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا..﴾ ﴿١٨٠﴾ قال عليه السلام:

﴿نحن والله الأسماء الحسنى التي لا يقبل الله من العباد عملاً إلا بمعرفتنا﴾.

قوله الشريف صلوات ربي عليه وآله: ﴿نحن والله الأسماء الحسنى..﴾ دلالة على ذواتهم وليس على أسمائهم فحسب، ﴿نحن﴾ تعني ذواتهم المطهرة بالتبادر الذهني، والتبادر علامة الحقيقة، والاسم يدل على المسمى وهي الذات، وهو مرآة للمسمى وعلامة دالة على الذات.. ولو كان المراد هو أسماؤهم لكان عبّر عنها بقيد الأسماء ولكان قال: أسماؤنا هي الأسماء الحسنى، وحيث لم ينصب قرينة على القيد دل ذلك على أن المراد هو ذواتهم المقدسة، وقد نصب قرينة على ذلك بقوله الشريف (نحن.. فادعوه بنا)؛ فتأمل.

وثمة كلام نفيس حول معنى الأسماء للعلامة المازندراني في (شرح أصول الكافي) ينبغي لنا أن ننقل ما ذكره لأهميته ومئاته لنؤكد للقارئ اللبيب الفطن أن ما أشرنا إليه سابقاً هو اعتقاد أكابر علماء الإمامية المحصلين للمعارف الإلهية ولا نلتفت الى الكسالى من عمائم عصرنا الحاضر وإن انتشر صيتهم بأموالهم وأتباعهم في شرق الارض وغربها، فليسوا سوى موقوذة ومتردية ونطيحة..!! والناس على دين ملوكهم تغرهم المظاهر وخفق النعال..! وما عشت أراك الدهر عجباً..!!

قال العلامة المازندراني في (شرح أصول الكافي): «يحتمل أن يراد بالأسماء الحسنى أسماؤهم عليهم السلام وإنما نسبها الله إليه لأنه سماهم بها قبل خلقهم كما دل عليه بعض الروايات، ويحتمل أن يراد بها ذواتهم، لأن الاسم

في اللغة العلامة وذواتهم القدسية علامات ظاهرة لوجود ذاته وصفاته، وصفاتهم النورية بينات واضحة لتمام أفعاله وكمالاته وإنما وصفهم بالحسنى مع أن غيرهم من الموجودات أيضاً علامات وبينات لما وجد فيهم من الفضل والكمال ولمع منهم من الشرف والجلال ما لا يقدر على وصفه لسان العقول ولا يبلغ إلى كنهه أنظار الفحول، فهم مظاهر الحق وأسماءه الحسنى وآياته الكبرى فلذلك أمر سبحانه عباده أن يدعوه ويعبدوه بالتوسل بهم والتمسك بذيلهم ليخرجوا بإرشادهم عن تيه الضلالة والفساد ويسلكوا بهدایتهم سبيل الحق والرشاد..».

زبدة المخض: إن ولاية الأمر من آل محمد عليهم السلام هم صفات الله وأسماءه لا يفترقون بشيء عن الله تعالى سوى أنهم معلولون لعلّة الوجود وهو الله تبارك اسمه كما هو عليه في الفقرة الشريفة من دعاء رجب: ﴿لا فرق بينك وبينها، إلا أنهم عبادك وخلقتك فتقها ورتقها بيدك، بدوها منك وعودها إليك..﴾ وبالتالي فإن مخاطبتهم هي مخاطبة الله تعالى باعتبارهم واسطة الفيض الإلهي العظيم.. والفرق بينه تعالى وبينهم إنما هو بالصفات الفعلية لا الذاتية التي لا يشبهه أحد في ذاته الصمدية كما أوضحناه في الباب الثالث من عقيدتنا في صفات الله تعالى في الجزء الأول من كتابنا الكريم (الفوائد البهية في شرح عقائد الإمامية).

وأما الحديث الثالث وهو صحيحة حماد بن عيسى: وهو قول إمامنا المعظم جعفر الصادق عليه السلام: ﴿كل ما كلمت الله به في صلاة الفريضة فلا بأس به﴾ فإنه مؤكد للحديثين المتقدمين عليه، فالمخاطب للنبي والولي (صلى الله عليهما وآلهما) هو من باب التخاطب مع ما لهم من

المنزلة الزلفى عند الله تعالى ، فكأنَّ المخاطبَ لهما ولمولانا الإمام المعظم الحُجَّةَ القائم المهدي (صلى الله عليهم أجمعين) مخاطبٌ لله تعالى باعتبارهم أسماء الله الحسنى بحسب تعبير إمامنا الصادق (عليه السلام) وخزانة علم الله وفيضه النازل إليهم والمفوض إليهم كلُّ المقدرات الناسوتية والملكوتية ، وبأيديهم خزائن التدبير والرزق والخلق والإحياء والإغاثة والشفاء.. إلخ بإذن الله تعالى فهم كما جاء عن إمامنا الصادق (عليه السلام) معلماً ليونس بن ظبيان كيف يخاطب الإمام المعظم سيّد الشهداء (عليه السلام) في الزيارة فقال له : جعلت فداك إني أحضر مجلس هؤلاء القوم يعني ولد العباس فما أقول؟ فقال : ﴿إذا حضرت فذكرتنا فقل: اللهم أرنا الرخاء والسرور فإنك تأتي على ما تريد﴾ ، فقلت : جعلت فداك إني كثيراً ما أذكر الحسين (عليه السلام) فأبي شيء أقول؟ فقال : ﴿قل: "صلى الله عليك يا أبا عبد الله" تعيد ذلك ثلاثاً فإن السلام يصل إليه من قريب ومن بعيد﴾ ، ثم قال : ﴿إن أبا عبد الله الحسين (عليه السلام) لما قضى بكت عليه السماوات السبع والأرضون السبع وما فيهن وما بينهن ومن ينقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى. أشهد أنك حجة الله وابن حجته وأشهد أنك قتيل الله وابن قتيله وأشهد أنك تائر الله وابن تائره وأشهد أنك وتر الله الموتور في السماوات والأرض وأشهد أنك قد بلغت ونصحت ووفيت وأوفيت وجاهدت في سبيل الله ومضيت للذي كنت عليه شهيداً

ومستشهداً وشاهداً ومشهوداً أنا عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد إليك ألتمس كمال المنزلة عند الله وثبات القدم في الهجرة إليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي أمرت بها.. ﴿ إلى أن قال : ﴿..من أراد الله بدء بكم، بكم يبين الله الكذب وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم [الله] وبكم يمحو ما يشاء وبكم يثبت وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن يطلب بها وبكم تنبت الأرض أشجارها وبكم تخرج الأشجار أثمارها وبكم تنزل السماء قطرها ورزقها بكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسيخ الأرض التي تحمل أبدانكم وتستقر جبالها عن مراسيها، إرادة الرب في مقادير أموره تهبط إليكم وتصدر من بيوتكم والصادر عما فصل من أحكام العباد، لُعِنَتْ أُمَّةٌ قَتَلْتُمْ وَأُمَّةٌ خَالَفْتُمْ وَأُمَّةٌ جَحَدَتْ وَلَايَتَكُمْ وَأُمَّةٌ ظَاهَرَتْ عَلَيْكُمْ وَأُمَّةٌ شَهِدَتْ وَلَمْ تَسْتَشْهَدْ.. ﴿.

والمقصود من قوله ﴿إِنَّكُمْ﴾ : ﴿إرادة الرب في مقادير أموره تهبط إليكم وتصدر من بيوتكم..﴾ يعني أنتم الذين تعلمونها أولاً ثم تصدر من بيوتكم إلى سائر الناس ، وفيه إشارة إلى ما ينزل إليهم في ليلة القدر من كل أمر يكون في السنة ، ﴿والصادر عما فصل﴾ يعني وكذا الصادر عن فصل الأحكام يخرج من بيوتكم .. وهكذا قوله ﴿إِنَّكُمْ﴾ : ﴿من أراد الله

بدأ بكم..» أي الطلب منهم أولاً لأنهم أوعية مشيئة الله ﷻ فيسمع لهم ولا يرددهم أبداً بطلب الحاجات لشيعتهم ومواليهم.. وهو معنى قوله الشريف «وتصدر من بيوتكم».

مضافاً إلى ذلك: فإن التعبير بـ (كل) التي هي من أدوات العموم والاستغراق، وقول الإمام (عليه السلام): «كل ما كلمت الله به في صلاة الفريضة» يشمل كل كلام يدخل في باب الذكر والدعاء والاستغاثة بهم بياء الخطاب التي هي من مصاديق الدعاء والذكر، ومن المعلوم في علم الأصول دلالة (كل) بالوضع على عموم مدخولها سواء كان عموماً استغراقياً أو مجموعياً بلا استثناء، فأخراج المخاطبة من هذا العموم يحتاج إلى دليل قطعي وهو مفقود في البين، ولا عبرة بالاجتهادات الظنية في مقابل الأدلة الأخرى حتى لو كانت ظنية إلا أنها من الظنون المعتبرة التي قام الدليل على حجيتها كما هو مقرر في الأصول وباب الحجج والأمارات والتعادل والتراجع.. فتدبروا جيداً.

(الأمر الرابع): مخاطبتهم في قنوت الصلاة هو توسل بهم، والتوسل مساغٌ شرعاً بحسب ما جاء في النصوص من جواز التوسل في القنوت بـ «قُلْ هُوَ اللَّهُ». أي تتوسل بها على حدّ تعبير الشيخ محمد حسن النجفي صاحب الجواهر في بحث "ما يستحب في القنوت من الأذكار". ولم ير إشكالاً فيه؛ والمسألة موضع أخذٍ وردٍ وتفنيـدٍ وتصويب كما فصل ذلك العلامة الحلي في الجزء الثاني من كتابه (المعتبر) صفحة ٢٦٨ مسألة وجوب رد السلام، وقد أجاب هناك على إشكال تنبيه المصلي للآخر

بالتسبيح لا يخرج المصلي عن كونه تسبيحاً فيكون جائزاً مستشهداً بخبر
عن الإمام المعظم جعفر الصادق عليه السلام قال: ﴿إِنْ صَلَاتُنَا هَذِهِ تَسْبِيحٌ
وَقِرَاءَةٌ وَدُعَاءٌ﴾، والتسبيح للتنبيه لا يعتبر خطاباً آدمياً فلا يخرج عن
كونه تسبيحاً فيكون جائزاً فلا تبطل الصلاة به.

نقول رداً على الخصوم القائلين بصحة رد السلام بياء

الخطاب: إذا كان التسبيح للتنبيه لا يعتبر خطاباً آدمياً بالرغم من أن
المصلي قصد بالتسبيح لفت نظر الآخر لأمر ما، فجعل التسبيح طريقاً
لتنبيه الآخرين..! فلماذا تكون مخاطبة القانت في صلاته بـ"يا محمد ويا
علي" مبطلاً للصلاة بالرغم من أنه لا يقصد تنبيه الآخرين بل إن قصده
من الخطاب هو الاستغاثة بمن هم أهل الغوث والنصرة.. والاستنجاد بهم
أفضل بكثير من التسبيح بقصد التنبيه..!! فتأمل.

مضافاً إلى ذلك: أنه إذا جاز التوسل بسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

مع كونها في مقام الخطاب، جاز التوسل بياء الخطاب: "يا محمد يا علي.."
بطريق المساواة باعتبارهم متساوون مع القرآن، أو بطريق أولى باعتبارهم
أفضل من القرآن لأنهم تراجمة القرآن ولولا هم ليس ثمة قرآن ولا دين
ولا حُجَّة ولا برهان، فالسورة هي قرآن، والتوسل بهم عليهم السلام هو ذكر
لله تعالى عبر الحجج الأطهار عليهم السلام وهم قرآن الله تعالى، وذلك لأن آل
البيت عليهم السلام هم كتاب الله الناطق، والقرآن الكريم هو كتاب الله
الصامت؛ قال أمير المؤمنين علي عليه السلام (صلى الله عليه وآله): ﴿هَذَا كِتَابُ اللَّهِ
الصَّامِتِ، وَأَنَا كِتَابُ اللَّهِ النَّاطِقِ﴾ ومن المعلوم بالبدهة العقلية أن

الصامت بحاجةٍ إلى الناطق عنه والمفسر له والمبين لآياته المجملات والمتشابهات وغير ذلك مما يحتاجه المكلفون في معرفة معالم دينهم..

ومهما يكن الأمر: فإنَّ خطاب رسول الله وبقية الحجج الأطهار

عليهم السلام ليس نظير بقية الخطابات العرفية التي لا يقصد منها المعصوم عليه السلام

كالخطاب "يا زيد"، فإنَّ زيدا من الناس يختلف عن آل محمد، فذكر زيد

أو عمرو لا يُقاس بآل محمد (صلى الله عليهم أجمعين)، لأن ذكرهم هو ذكر

الله تعالى فلا تبطل الصلاة بذكرهم بخلاف غيرهم، كما لا تبطل بذكر

فقرة ﴿وسلام على المرسلين﴾ الواردة في دعاء كلمات الفرج، حتى لو

قُصد منها الدعاء والاستغاثة، وهي فقرة تشابه فقرات دعاء الفرج

المهدوي (صلوات الله عليه وآله)، حيث تطرق الفقهاء إلى الفقرات الأولى منه

ولم يتطرقوا إلى الفقرات الأخرى منه، ولا أدري لماذا أهملوها...؟؟ ولعلَّ

السِر في ذلك هو أن الشيخ الطبرسي كان أول مَنْ نشر قصة أبي الحسن

محمد بن أحمد بن أبي الليث، والطبرسي من علماء القرن السادس

الهجري، فهو متأخر عن المفيد والمرتضى والطوسي وغيرهم من الأعلام

الذين بحثوا في موضوع المخاطبة مع المعصومين عليهم السلام في فقرة ﴿وسلام

على المرسلين﴾ الواردة في كلمات الفرج، وهذه الفقرة نظير ما هو

موجود في دعاء الفرج الذي يُقرأ بعد صلاة الإمام الحجة القائم عليه السلام في

يوم الجمعة وهو التالي: ﴿اللهم عظم البلاء وبرح الخفاء وانكشف

الغطاء وضافت الأرض بما وسعت السماء واليك يا رب المشتكى

وعليك المعول في الشدة والرخاء اللهم صل على محمد وآل

محمد الذين امرتنا بطاعتهم وعجل فرجهم بقائهم واطهر اعزازه يا محمد يا علي يا علي يا محمد اكفياني فإنكما كافياي يا محمد يا علي يا علي يا محمد انصراني فإنكما ناصراني يا محمد يا علي يا علي يا محمد احفظاني فإنكما حافظاي يا مولاي يا صاحب الزمان -ثلاث مرات- الغوث الغوث الغوث أدركني أدركني أدركني الأمان الأمان الأمان.. ولكنهم بحثوا في شبيها وهي فقرة ﴿وسلام على المرسلين﴾ التي قد ورد النهي عنها في قنوت الجمعة كما جاء في خبر سليمان بن حفص المروزي عن إمامنا الرضا عليه السلام قال: ﴿لا تقل في صلاة الجمعة في القنوت "وسلام على المرسلين"﴾ وقد أجاد العلامة الفقيه محمد حسن النجفي رحمه الله تعالى في باب القنوت من كتابه (جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام) قائلاً بما حاصله: «وقد حمل الأصحاب المنع من فقرة السلام على المرسلين في قنوت الجمع على احتمال كون التسليم من التسليم المحلل من الصلاة ولا يصل إلى حد المنع وذلك لإطلاق النصوص والفتاوى وتصريح الأكثر في ضعف التحليل من الصلاة بالتسليم المذكور، هذا مضافاً إلى عدم اجتماع شرائط الحجية في خبر سليمان المروزي» انتهى ملخصاً.

ووجه الخلاف بين الفقهاء حول فقرة ﴿وسلام على المرسلين﴾ الواردة في دعاء كلمات الفرج ﴿لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحانه الله رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش

العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين» حيث إنه ورد بصيغة التخاطب في السلام على الأنبياء، فقد جوزه بعض، ومنعه آخرون.. والأكثر أجازته بتأويل فقرة السلام على الأنبياء بحملها على الدعاء وليس على القرآن باعتباره ضمن دعاء الفرج، وآخرون أجازوا من دون التأويل المذكور، والصحيح ما ذهب إليه الفريق الثاني القائلين بالجواز من دون تأويل، وهكذا الحال في صيغة التخاطب الوارد في دعاء الفرج عن إمامنا الحجة القائم المهدي عليه السلام فيصح الخطاب مع المعصومين (صلى الله عليهم أجمعين) سواء بالسلام أو بالتوسل بهم عليهم السلام وطلب الحاجات منهم مباشرة في القنوت، وحالهم عليهم السلام في التسليم عليهم حال التسليم على الأنبياء في تسليم الصلاة.. والتسليم على الأنبياء نوع من الخطاب.. فعندما تقول: ﴿وسلام على المرسلين﴾ كأنك تقول: "سلام عليكم يا أيها المرسلون" فلم لا يجوز ذلك على آل محمد عليهم السلام عندما استشكل فريق من متأخري فقهاء الإمامية فمنعوا من التسليم على آل محمد (صلى الله عليهم) مرافقاً للتسليم على رسول الله في الصلاة..! بل اقتصروا بالسلام على رسول الله بجملة "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" دون آله الأطهار (سلام الله عليهم أجمعين) تحت ذريعة الجمود على النصوص في العبادات لأنها أمور توقيفية لا يجوز الزيادة فيها.. وهي دعوى دونها خطر القتاد، وذلك لأن الأمور التوقيفية تعتمد على الإذن الخاص أو العام، وقد ورد الدليل بكلا شقيه الخاص والعام في إثبات صحة مخاطبة المعصوم في الصلاة، أمّا الدليل الخاص القائم على الدليل

اللفظي الدال على وجوب ذكر الله تعالى والنبي كما سيأتيكم في صحيحة الحلبي عن الإمام المعظم الصادق عليه السلام وهو قوله الشريف ﴿كل ما ذكرت الله عليه السلام به والنبي صلى الله عليه وآله فهو من الصلاة﴾، وكذلك بما سيأتي في صحيحة عمرو بن حريث أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام : ألا أقص عليك ديني؟ فقال : ﴿بلى﴾، قلت : أدين الله بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمدًا رسول الله صلى الله عليه وآله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت، والولاية، وذكر الأئمة عليهم السلام، فقال : ﴿يا عمرو، هذا دين الله ودين آبائي الذي أدين الله به في السر والعلانية..﴾؛ وأمَّا الدليل العام فقد ثبت باستحباب ذكرهم مطلقاً، أو وجوبه مقروناً بذكر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله؛ فحيث دلت صحيحة الحلبي على اقتران ذكر النبي بذكر الله تعالى، كذلك دلت الإطلاقات على اقتران ذكر آل محمد بذكر الله وذكر رسوله الكريم صلى الله عليه وآله فثبت المطلوب، فالإذن حاصل بكلا شقيه، فأين الجمود المدعى، وعلام التوقف والوسوسة في الاحتياط...؟! يحتاطون بذكر آل محمد عليهم السلام، ولا يحتاطون في النفوس والأموال والأعراض...! في فمي ماء لا أقدر على الكلام لأنَّه ثقیلٌ على النفوس السقيمة...!!!

وقد أوردنا على دعوى الأمور التوقيفية في بحثنا حول وجوب الشهادة الثالثة في الصلاة والأذان والإقامة؛ هذه الشهادة العظمى التي قصمت ظهور الفقهاء الذين ركبوا باستدلالاتهم مراكب العامة العمياء على حدّ تعبير إمامنا المعظم الحسن العسكري (صلوات ربي عليه وآله)، وهي دعوى

صارت كقميص عثمان يلوحون به للنيل من الشهادة الثالثة -تماماً كما فعلت عائشة حيث كانت تلوح بقميص عثمان عند قيامها لقتال أمير المؤمنين علي عليه وآله صلوات الرحمن- فأبطلوا صلاة كل من يشهد بها في صلاته، ولكن الأحوال قد تغيرت فأفتى باستحبابها ثلثة من فقهاء الإمامية حديثاً، وقال بوجوبها فقهاء آخرون في زماننا الحاضر، ونحن أول من أثبت وجوبها في بحثنا المتقدم الذكر، وهو منشور في موقعنا الإلكتروني منذ عام ١٤٣٣ هجري تحت عنوان: "الأدلة على لزوم الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة وتشهد الصلاة، والأدلة على وثاقة القاسم بن معاوية الدالة على لزوم ذكر أمير المؤمنين (عليه السلام) مع ذكر رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله)".

طلب الحاجات في القنوت غير موقت:

طلب الحاجات في القنوت، ليس فيه تقييد وتوقيت بدعاء أو استغاثة بالحجج الأطهار (عليهم السلام) إلى الله تبارك اسمه، فكما نستغيث بالدعاء إلى الله تعالى مباشرة، فكذا يجوز أن نستغيث بمن هم عينه وسمعه في بلاده وعباده، وليس في النصوص نهْيٌ عن الاستغاثة بالحجج الأطهار (عليهم السلام)، بل الوارد فيها الاستحباب المطلق بالاستغاثة بهم -وقد تكون الاستغاثة بهم واجبة في كثير من الأحيان- والتوجه إلى الله تعالى بهم من دون توقيت بزمان أو مكان أو حال من الأحوال، ومن يدعي التوقيت بالتوجه إليهم بحال دون حال فليأتنا برواية حتى نناقشه بما يدعيه.. وحيث إن مخاطبة المعصومين (عليهم السلام) في الصلاة هو من مصاديق إنجاح الحاجات، فلا

ضير بمخاطبتهم بياء النداء والاستغاثة ؛ فقد ورد في الأخبار ما يدل على عدم التقييد بدعاء خاص نحو قوله عليه السلام في صحيحة إسماعيل بن الفضل قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن القنوت وما يُقال فيه ؟ قال عليه السلام : ﴿ مَا قَضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِكَ وَلَا أَعْلَمُ فِيهِ شَيْئًا مُوقْتًا ﴾ ، وفي صحيحة الحلبي سأل الإمام الصادق عليه السلام عن القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع ويقال ؟ فقال عليه السلام : ﴿ لَا ﴾ ، وحيث إن التخاطب في دعاء الفرج يا محمد يا علي هو توسل ودعاء وذكر فلا ريب في أنه يندرج في مناجاة الله تعالى عبر النبي محمد والولي أمير المؤمنين علي وحفيدهما الإمام الحجة القائم عليه السلام ومما يدل على صحة المناجاة ولو بياء النداء ما ورد في صحيحة علي بن مهزيار قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يتكلم في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه ؟ قال عليه السلام : ﴿ نَعَمْ ﴾ .

والطلب منهم (صلوات ربي عليهم) هو نوع مناجاة مع الله تعالى من خلالهم (صلوات الله عليهم) ، والمناجاة معهم ومخاطبتهم هي في الواقع طلب من الله تعالى لأنهم أوعية مشيئة الله تعالى وخزائنه العظمى وهم السمت (أي الطريق والمحجة) والجهة والقبلة التي يتوجه بها إلى الله تعالى ويتصورها المصلي في ذهنه ويتلو الأذكار نحوها ولكنه لا يقصدها بالذات مستقلاً عن الله تعالى بل يقصدها متوجهاً بها إلى الله رب الأرباب ، فلا مانع ساعته من التوجه إليها بالبدن ولكن القلب مع الله تعالى فلا بأس بذكرهما... وقد ذكر صاحب الجواهر ما روي من جواز التوسل بـ"قل هو الله"... وقل هو الله أحد ، نوع خطاب.. فليكن منه الخطاب في دعاء

الفرج المؤلف من قسمين: دعاء وتوسل على طريقة اللف والنشر البلاغي، وله نظائر في باب الأدعية كدعاء علقمة بعد زيارة عاشوراء، وفي مقدمات هذا الدعاء تحميد وبيان فضائل ثم في أواخره مزيج من الدعاء والمخاطبة لأمير المؤمنين عليّ وابنه الإمام المعظم الحسين (صلى الله عليهما)، فمن ناحية يخاطب الله تعالى بالدعاء ثم يخاطب الإمامين العظميين من ناحية أخرى ثم يعود للدعاء ثم يخاطبهما، وهكذا الحال في دعاء الندبة وغيرهما من الزيارات والتوسلات.. فتأمل.

ومن الشواهد المقتربة على صحة المخاطبة بالعنوان الأوّل في الأمور التعبدية كالصلاة والطواف في الحج هو ما ورد في الأخبار من استحباب استلام الحجر الأسود خلافاً للفقهاء الكبير أبي يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي الملقب بسلار (المتوفى عام ٤٦٣ هجري) القائل بوجوب استلام الحجر الأسود كما يبدو من ظاهر كلماته في باب الحج من كتابه (المراسم العلوية) وهو غير بعيد لظواهر الأخبار الدالة على الوجوب ومخاطبته بالتسليم والإقرار له بأداء الأمانة وليشهد له الحجر الأسود بالموافاة يوم القيامة.. وليكن نظيره مخاطبة النبي والولي عليهما السلام في قنوت الصلاة بطريق أولى فتدبر.

وبناءً عليه: فهل يصح مخاطبة الحجر الأسود عند استلامه وهو التسليم عليه باليد -ومن كانت يده مقطوعة استلم بموضع القطع، ولو لم يكن له يد اقتصر على الإشارة- ومخاطبته بالقول: "أمانتي أديتها وميثاقي تعاهدته، لتشهد لي بالموافاة يوم القيامة"، ولا يبطل الطواف

الذي هو صلاة كما جاء في خبر ابن أبي جمهور الإحسائي عن النبي ﷺ قال: ﴿الطواف بالبيت صلاة، إلا أن الله أحل فيه المنطق﴾، والطواف من الأمور العبادية التوقيفية فلا يبطل طواف الطائف بمناجاته للحجر، بينما تبطل بنظر أولئك العلماء لو خاطب النبي ﷺ والولي ﷺ في قنوت الصلاة...؟؟! سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين..!

(الأمر الخامس): إن الخطاب بياء النداء أو الخطاب في القنوت من باب أنهم محل ذكر الله تعالى باعتبارهم الوسيلة إلى الله تعالى، ولا فرق عرفاً ولغةً وشرعاً بين أن تكون ذواتهم هي الوسيلة في نجاح المطلوب بما أعطاهم الله تعالى من قدرته المتعالية بحيث يقضون حوائج المؤمنين المستغيثين بهم، أو تكون أسماؤهم هي الموصلة لإنجاح المطلوب كالقسم على الله تعالى بها فيقضي الله تعالى حاجات المتوسل بها.

وبعبارة أخرى: ثمة طريقتان في التخاطب مع آل الله تعالى سواء في دعاء الفرج أو في كلمات الفرج وغيره من الأدعية والزيارات:

(الطريق الأول المباشر): أن يكون الطلب منهم مباشرة - من دون توسطهم بين المتوسل وبين الله تعالى - ليقضوا حاجته كأن يقول المستغيث بأحدهم ﷺ: "انصرني.. اشفني.. اغني" كما جاء في زيارة الإمام سيد الشهداء أبي عبد الله الحسين ﷺ في ليلتي عيد الفطر والأضحى: ﴿يا مولاي أتيتك خائفاً فأمني، وأتيتك مستجيراً فأجرني، وأتيتك فقيراً فأغنني..﴾. وهذا طريق خاص لا ينتهجه إلا العارفون بمقاماتهم

الرفيعة وخصائصهم الشريفة وعلو قدرهم عند الله تعالى وفضله عليهم (صلوات الله عليهم)، وذلك بما حباهم الله العظيم من سعة ولايتهم التكوينية على ذرات الكون الفسيح كما أثبتنا ذلك في باب عقيدتنا في طاعة الأئمة الطاهرين عليهم السلام في الجزء الثاني من كتابنا الجليل (الفوائد البهية في شرح عقائد الإمامية)؛ فعندما يخاطبهم الداعي المتوسل بخطاب: "آمني وأجرني وانصرني واغني.." فلعلم الداعي العارف بهم: بأنهم (صلوات ربي عليهم) قادرون بإذن الله تعالى على تحقيق مبتغاه، فبأيديهم الإرزاق والإحياء والنصرة والكفاية والشفاء.. فإرزاقهم وإحيائهم وإشفائهم للمرضى ونصرتهم وكفايتهم للعباد المفتقرين إليهم إنما هو في طول إرادة الله (تباركت أسماؤه وكرّم صنائعه) وليست في عرض إرادته وقدرته استقلالاً عن القدرة الإلهية لمحدور الاستحالة القائم على استحالة تحقق شيء من دون إذنه تعالى وإرادته..

(الطريق الثاني التسبيبي): أن يكون الطلب منهم كوسطاء بين المتوسل وبين الله تعالى كأن يقول الداعي والمتوسل "ادع لي ربك في أن يشفني وينصرني ويغني..".

فبناءً على الطريق الأول: لا حاجة لكي يتوسطوا مباشرة بين الداعي وبين الله تعالى وذلك لأن الله تبارك ذكره فوّضهم على الكون، فهم خزائن قدرته وينبوع فيضه، يعطون من يستحق العطاء، ويمسكون عمن لا يستحق، أو عمن يرون أنه لا يستحق أو ليس من المصلحة له في العطاء.. طبقاً لقول الله تعالى للنبي سليمان عليه السلام: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ

أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّآبٍ ﴿٤٠﴾ سورة
ص.

وما ثبت للنبيِّ سليمان عليه السلام فهو ثابت بالقطع واليقين للنبيِّ الأعظم وأهل بيته الطيبين المطهرين (صلوات ربي عليهم أجمعين)، وما ثبت للأدنى يثبت للأعلى بطريق أولى، ولا ريب بالقطع واليقين والإجماع في أن النبيَّ وأهل بيته الأطهار عليهم السلام أفضل من النبيِّ سليمان وعامة الأنبياء والمرسلين؛ ففي صحيحة زيد الشحام قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ﴿٣٩﴾؟ قال عليه السلام: ﴿أُعْطِيَ سُلَيْمَانُ مَلِكًا عَظِيمًا ثُمَّ جَرَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَهُ أَنْ يُعْطِيَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ وَيَمْنَعُ مَنْ شَاءَ وَأَعْطَاهُ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ سُلَيْمَانُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَّا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا» ﴿٧﴾ ﷺ.﴾

فقد جاء في (الكافي) بإسناده عن علي عن أبيه عن يحيى بن أبي عمران عن يونس عن بكار بن بكر عن موسى بن أشيم قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله رجل عن آية من كتاب الله فأخبره بها، ثم دخل عليه داخل فسأله عن تلك الآية فأخبره بخلاف ما أخبر به الأول - فدخلني من ذلك ما شاء الله حتى كان قلبي يُشَرِّح بالسكاكين فقلت في نفسي تركت أبا قتادة بالشام لا يخطئ في الواو وشبهه وجئت إلى هذا يخطئ هذا الخطأ كله فبينما أنا كذلك إذ دخل عليه آخر فسأله عن تلك الآية - فأخبره بخلاف ما أخبرني وأخبر صاحبي فسكنت نفسي فعلمت أن ذلك منه تقية، قال:

ثم التفت إليَّ فقال لي: ﴿يا بن أشيم إن الله تعالى فوَّضَ إلى سليمان بن داود عليه السلام فقال ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٢٩)، وفوَّضَ إلى نبيه صلَّى الله عليه وآله فقال ﴿مَّا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا..﴾ (٧) ﴿فَمَا فَوَّضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله فقد فَوَّضَهُ إِلَيْنَا﴾.

وأما بناءً على الطريق الثاني: يكون الذاكر لهم لا على نحو المخاطبة بياء النداء بل الخطاب لله تعالى قاسماً بأسمائهم لكي يقبل الله تعالى دعاءه ويستجيب لندائه واستغاثته لهم بقنوته على هذا النحو "يا رسول الله ويا أمير المؤمنين علي ويا أبا صالح.. ادع لي ربك في أن يشفني وينصرني ويغني.."; كأنه يخاطب الله تعالى بأسمائه ليرفعوا خطابه واستغاثته بهم إلى الله تعالى لأنهم صفاته ومحل فيضه، فهم بمثابة الجهة التي يتوجه بها العبد إلى الله تعالى كالكعبة، فهم ينقلون دعاء العبد العاصي إلى الله فيسمع الله منهم عليهم السلام لطهارتهم ويطلبون منه عز وجل بلسانهم المطهر لا بلسان العبد العاصي.. كما روى الحلي في (عدة الداعي): ﴿أَنَّ اللَّهَ عز وجل أَوْحَى إِلَى مُوسَى عليه السلام ادعني بلسان لم تعصني به، فقال: أَنَّى لِي بِذَلِكَ، فقال: ادعني بلسان غيرك﴾.

ومنها عن الإمام الباقر عليه السلام قال: ﴿أَوْشَكَ دَعْوَةً وَأَسْرَعَ إِجَابَةً دَعْوَةُ الْمُؤْمِنِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ﴾؛ وهل هناك مؤمن أفضل من المعصوم عليه السلام يدعو لأخيه المؤمن في ظهر الغيب...؟؟!

وبالجملة: فإن كلا الطرفين مجازان شرعاً بحسب نظرنا الفقهي ونظر ثلة من فقهاء الشيعة المتأخرين كالفقيه الجليل الميرزا النائيني أعلى الله مقامه ، وأما من احتاط بعدم قراءة فقرات الاستغاثة بهم عليهم السلام بياء النداء ، فيبدو أنهم لم يقفوا على دليل يقطعون به بطلان الصلاة.. والاحتياط يختلف عن الفتوى كما هو معلوم بالضرورة الفقهية.

وبناءً عليه: فليس المراد بالاستغاثة إلا طلب الدعاء من المستغاث به ، فالتوسل يستبطن الدعاء ، ولا إثنية بين التوسل والدعاء عند العارفين باللغة العربية ؛ فحينما يطلب الداعي والمتوسل والمستغيث بمن هم أهل الطهارة والعصمة عليهم السلام فإنه حقيقة يدعوهم لينصروه ويكفوه ويغيثوه من الأعداء ، ويريد منهم إنجاح طلبته وحاجته على لسان من هو أهل لكي يسمع منه الله تعالى حاجته وهو لسان النبي والولي عليهما السلام...

وبتوضيح آخر: إن الله تبارك اسمه قد أمر بابتغاء الوسيلة بقوله تعالى : ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ..﴾ والوسيلة هي الوساطة والطريقة بما يتقرب به العبد إلى ربه ، فلاستغاثة بالنبي وأهل بيته الأطهار عليهم السلام وجعلهم وسطاء ووسائل بينهم وبين الله تعالى ليقضي الله تعالى حاجته بواسطتهم سواء في القنوت أم في غيره ، والتوسل مستحب سواء أكان بدعاء النبي صلى الله عليه وآله أو بذاته أو بحقه ولا يعتبر ذلك شركاً كما يعتقد السلفيون العمريون ، أو غير مرضي في قنوت الصلاة كما يعتقد القشريون من علماء الشيعة ، وإلا لزم أن يكون كل توسل كذلك حتى التوسل بالغير في الأمور العادية مع أنه باطل بالضرورة العقلية والشرعية ، لأن

جميع أنواع التوسل من قبيل التوسل بالأسباب، عادية كانت أو غير عادية، طبيعية كانت أو غير طبيعية.

بالإضافة إلى ذلك: لقد جاء في تعريف العبادة أنها الخضوع أمام الغير بما هو إله أو رب أو مفوض إليه أمور الله ﷻ، وليس ثمة واحد من هذه القيود متحققاً في التوسل بالأنبياء والأولياء والشهداء على الخلق بل يتوسل بهم بما أنهم عباد مكرمون يستجاب دعاؤهم عند الله تعالى، أو أن لذواتهم الشريفة وحقوقهم منزلة عند الله ﷻ، فالتوسل بهم يثير سحاب رحمته وأنوار قدسه ولطفه وجوده..

إنَّ مضامين دعاء الاستغاثة (المسمى بدعاء الفرج) بالنبي وآله الأطهار (صلوات ربي عليهم) يشتمل على صنفين من الاستغاثة (أحدهما): الشكاية إلى الله تعالى من دون طلب النجدة منه ﷻ مباشرة في صدر الدعاء، وفي ذيله أيضاً كما رواه الشيخ الكفعمي العاملي رحمه الله كاملاً في (المصباح) ص ١٧٦ بعد قوله ﷺ: ﴿الغوث الغوث الغوث أدركني أدركني أدركني الساعة الساعة الساعة العجل العجل العجل يا أرحم الراحمين بمحمد وآله الطاهرين﴾؛ فابتدأ بالدعاء إلى الله تعالى وختمه بالدعاء إليه تعالى.. فهو على طريقة اللف والنشر والاقتراس.. فتأمل.

(وثانيهما): الاستنجاد برسول الله والولي الإمام الأعظم مولانا أمير المؤمنين علي وحفيده مولانا الإمام المعظم القائم المهدي عليه السلام وطلب النصرة والحفظ والكفاية؛ وحيث إن الصنف الأول خالٍ من الطلب

لخلوه من ذكر الحاجة المرجوة، إلا أن الصنف الثاني فيه تمني قضاء الحاجة من بيده قضاؤها وهو الله تعالى بواسطة أوليائه الثلاثة العظام، فقد طلب المستغيث منهم النصرة والحفظ والكفاية والإغاثة، فيكون الصنف الثاني مكملًا للأول وتمامًا له، وهذان الصنفان من الدعاء يشكّلان الدعامة الكبرى في تحقيق معنى التوسل الذي هو من أبرز مصاديق الدعاء والذكر.. فرسول الله وأهل بيته (صلّى الله عليهم أجمعين) هم أبواب الرحمة وسفن النجاة والعروة الوثقى وحبل الله المتين وصراطه المستقيم وباب الله الذي منه يؤتى ووجه الله الذي يتوجه إليه الأولياء، وأنهم حجج الله وكلماته وبيئاته، والنعمة الموفورة والأسماء الحسنى التي يتوجه بها إلى الله تبارك وتعالى، وهذا ما كشفت عنه النصوص القرآنية والأحاديث النبوية والوكوئية.. فمن كانوا بهذه الصفات الإلهية كيف يجرؤ بالقول من قال: أن التوسل بهم في القنوت يبطل الصلاة..! بالرغم من أنهم (صلّى الله عليهم) هم أساسها وركانها وحياتها.. فقد بُني الإسلام على خمس: ﴿على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية، ولم يُنادَ بشيءٍ كما نودي بالولاية﴾ ولولا هم لم يكتمل الدين ولا تمت النعمة ولا كان الدين مرضياً...!! وشفاعة النبي وآله الأطهار (صلوات الله عليهم) لا تُقتصر على الطلب منهم ليتوسطوا للعبيد العصاة في العفو عنهم ونيل حوائجهم.. بل الأمر أعظم من هذا وهو الطلب منهم ﷺ في أن يقضوا بأنفسهم حوائج المؤمنين السائلين مباشرةً من دون مهلة وهذا ما أشارت إليه فقرات التوسل بالحجج الأطهار ﷺ، فكما كان النبيُّ

الأعظم ﷺ يوم معركة أحد يستعين بأمر المؤمنين علي (صلى الله عليه وآله) من دون طلب من الله تعالى مباشرة، فيقول له: أكفني هذه الكتيبة يا علي.. فيحمل عليها فيهزمها ويقتل رئيسها، ثم تحمل عليه كتيبة أخرى فيناديه رسول الله قائلاً: أكفني هذه يا علي.. حتى عجت من صولاته ملائكة السماء، وحتى قال جبرائيل لرسول الله ﷺ: ﴿يا محمد هذه المواساة، فقال النبي ﷺ: وما يمنعه هو مني وأنا منه. فقال جبرئيل: وأنا منكما﴾. فكذلك الحال ههنا في دعاء الفرج الغوثي حيث العبد يطلب مباشرة منهم ﷺ ليغيثوه وينصروه ويكفوه.. فأين الإشكال في ذلك سوى ما ادعوه بأنه من كلام الآدميين، وهي دعوى ركيكة لا تصمد أمام الأدلة والبراهين التي ذكرنا جملةً منها.. فتأمل.

إن قيل لنا: إن ما ذكرتموه من فضائل ومناقب وخصائص لا نقاش فيه أبداً ولكنها لا تبرر إقحام التوسل بياء النداء في قنوت الصلاة.. فمساواة المناقب بالمخاطبة قياس مع الفارق..؟

قلنا لهم: إننا لم نقحمها في الصلاة ابتداءً، بل كشفنا عن الدليل الدال عليها ولكن أكثر المتأخرين غفلوا عنه.. وحيث إنه ﷺ هو الصلاة، والصلاة هو كما ورد في حديث المعرفة بالنورانية: ﴿فمن أقام ولايتي فقد أقام الصلاة..﴾ فلا يصح -والحالة هذه- الحكم ببطلان صلاة من ذكر فيها التوسل به ﷺ بياء النداء.. فما دام ذكره ليس من ذكر الآدميين المتفق على بطلان الصلاة به، فذكره بياء النداء هو من أبرز مصاديق ذكر الله تعالى وهو ما دلت عليه الأخبار التي فاقت التواتر بمرات

والتي منها ما جاء في صحيحة علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار جميعاً، عن صفوان، عن عمرو بن حريث أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام: ألا أقص عليك ديني؟ فقال: ﴿بلى﴾، قلت: أدين الله بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمداً رسول الله ﷺ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج البيت، والولاية، وذكر الأئمة عليهم السلام، فقال: ﴿يا عمرو، هذا دين الله ودين آبائي الذي أدين الله به في السر والعلانية..﴾ الحديث .

وقد عقد الشيخ الحرّ العاملي في كتابه (هداية الأمة) ج ٣ ص ٩١ باباً خاصاً حول جواز ذكر الأئمة عليهم السلام في القنوت تحت عنوان: في جواز الدّعاء في القنوت بكلّ ما جرى على اللسان والدّعاء على العدوّ وذكر الأئمة عليهم السلام ..

تنبيه: لا يراد من ذكر الأئمة (صلّى الله عليهم) المعنى المتعارف عليه فحسب كأن يذكر المصلي أو الداعي أسماءهم قاسماً على الله بهم، بل هو أعمُّ من ذلك فيشمل التوسل بهم ومخاطبتهم علناً في عامة الأحوال ومنها القنوت في الصلاة الواجبة والمستحبة.. ومن يقيد حلية الذكر بصنفٍ دون آخر، فليأتنا بدليلٍ على التقييد المذكور دون غيره.. وما نراه هو العكس، حيث إنّ رواية عمرو بن حريث واضحة في إطلاقها ذكر الأئمة (صلوات الله عليهم) من دون تقييد بصنفٍ خاص من الذكر، ولو أراد الإمام الصادق عليه السلام صنفًا خاصاً من الذكر المتعارف عليه دون غيره لكان

نصب لنا قرينةً على حرمة ذكرهم بياء النداء: ﴿يا محمد يا علي...﴾،
وحيث لم ينصب قرينةً على حرمة مخاطبتهم في القنوت ولم يقيد، دلَّ
ذلك على جواز الإطلاق في الذكر بعامة مصاديقه وأصنافه وأحواله سواء
أكان في القنوت أم في غيره من أجزاء الصلاة الواجبة والمستحبة بعد
الأذكار الواجبة.. كلُّ ذلك بمعونة مقدمات الحكمة في أصول الفقه كما
أشرنا إليه في مطاوي بحثنا هذا.. و"كلُّ شيء مطلق حتى يرد فيه نهْيٌ"
وليس ثمة نهْيٌ صريح في البين.. فتأمل.

إن قيل لنا: إن القرينة متوفرة على عدم جواز ذكرهم بياء النداء "يا
محمد يا علي يا صاحب الزمان يا فاطمة.." بما جاء في الخبر عن النبيِّ قوله
ﷺ: ﴿إنما صلاتنا هذه دعاء وذكر وقرآن ليس فيها شيء من
كلام الآدميين﴾.

قلنا في الجواب عنه من وجوه:

الوجه الأول: إن الخبر المذكور لم نعثر عليه في مصادرنا ومن طرقنا
بل هو خبر عاميٌّ رواه معاوية بن الحكم: عن النبي ﷺ قال: "صلاتنا
هذه لا يدخل فيها شيء من كلام الناس" ورواه السيّد المرتضى في
(الناصريات) ص ٢٤١ عن المصادر العمرية سنن النسائي ج ٣ ص ١٤ -
١٧، مسند أبي عوانة ج ٢ ص ١٤١، السنن الكبرى للبيهقي ج ٢
ص ٢٤٩، تلخيص الحبير ج ١ ص ٢٨٠. ونقله الطوسي أيضاً في كتابه
(الخلاف) ج ١ ص ٣١٦ عن المصادر العمرية صحيح مسلم ج ١ ص ٣٨١
حديث ٥٣٧ وفيه "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام

الآدميين"، وسنن النسائي ج ٣ ص ١٤، باب الكلام في الصلاة، ومسند أحمد بن حنبل ج ٥ ص ٤٤٧، وصفحة ٤٤٨ باختلاف يسير. والحديث روي بمضامين متعددة يجمعها قدر مشترك منها: قوله ﷺ: ﴿أَنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ لَا يَصْلَحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هِيَ التَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ﴾. وعلّق عليه العلامة الحلي في (تذكرة الفقهاء) ج ٣ ص ٢٧٤ بقوله: «وهو خبر يراد به النهي فيكون منافياً للصلاة».

والعجب من بعض فقهاء الإمامية المتقدمين ومنهم المرتضى والطوسي وبعض آل الحلي.. كيف كان عندهم النقل من روايات العامة كأنه شربة ماء، يأخذون به أخذ المسلمات فيُضَلُّ به خلقٌ كثير.. والأعجب من ذلك أن علماء الإمامية المذكورين كلهم نقلوه بصيغة وروده عن الإمام بقولهم: «قال عليه السلام» وليس بصيغة وروده عن النبي ﷺ، فوضعوا جملة «عليه السلام» بدلاً من جملة «صلى الله عليه وآله» ليوهموا على الآخرين أنه مروي عن أحد الأئمة الطاهرين ﷺ.. وهذه مصيبة كبرى وداهية عظمى في أن تُدَلَّس الأحاديث بنسبتها إلى أحد الأئمة الأطهار ﷺ وهي ملفقة عليهم صلوات ربي عليهم أجمعين..!!

والأعجب من ذلك أن أولئك الفقهاء أجازوا للمصلي تسميت العاطس طبقاً للأخبار الواردة في جواز ذلك، بالرغم من كون التسميت نوعاً من الخطاب للعاطس ولكنهم استشكلوا في خطاب المعصوم ﷺ بطلب الكفاية والنصرة منه، لا لشيء سوى أنّه خطاب الآدميين،

وخرجوا تسميت العاطس من مفهوم الخطاب الآدمي...! أليست هذه مفارقة يا أولي الألباب...؟!

إن قيل لنا: تخريجهم جواز تسميت العاطس إنما كان لقيام الدليل الخاص على جوازه، بخلاف الخطاب بصيغة "يا محمد ويا علي ويا صاحب الزمان.." فلم يقم بدليل خاص، فاعتراضكم غير مقبول...!

قلنا: إن إفتاءهم بجواز تسميت المصلي للعاطس بقوله "يرحكم الله أو يرحمك الله" وإن كان بدليل خاص، فكذلك الأمر في مسألة جواز خطاب المعصوم عليه السلام في قنوت الصلاة إنما قام بدليل عام مستنبط من الدليل الخاص كما أشرنا باعتباره من أبرز مصاديق ذكر النبي والأئمة الأطهار عليهم السلام فيدخل في دائرة الأدلة الخاصة، وإن أبى القوم عدم دخوله بالدليل الخاص فلا أقل تقدير دخوله في الأدلة العامة الدالة على الإباحة.. ولا فرق في استنباط الحكم بين أن يكون بدليل خاص أو عام، وكم من فروع فقهية بلغت المئات بل الآلاف قد استنبطها الفقهاء من الأدلة العامة كالإطلاقات اللفظية والأصول العملية وما شابه ذلك.. فأين الإشكال يا ترى...؟! وبما قدّمنا آنفاً ينحل الإشكال ويتحقق المراد.

الوجه الثاني: إن الخبر المتقدم الذكر لا خير فيه باعتباره مروياً ومنقولاً من أخبار العامة.. والرشد في خلافهم ومعاكستهم كما جاء في أخبار التعارض والتعادل والتراجيح في علمي الرجال والدراية...!!

الوجه الثالث: إن الخبر المذكور لو سلّمنا بصحة صدوره عن النبي صلى الله عليه وآله، وسلّمنا أيضاً بورود مثله في أخبارنا -مع أننا لم نجد ما يشبهه

أصلاً- فإنه لا تعارض بينه وبين ما رويناه سابقاً من روايات تدل على أن مخاطبتهم (صلوات ربي عليهم) في القنوت هي من الذكر المأمور به على نحو الاستحباب المطلق في الصلاة لا سيما ما ورد في صحيحة الحلبي الدالة على اقتران ذكر النبي بذكر الله تعالى، وصحيحة علي بن مهزيار الدالة على عموم جواز "ما يتكلم به الرجل في الصلاة يناجي به ربه" وذكر النبي والولي عليهما السلام في الصلاة هو من أبرز مصاديق المناجاة مع الله تبارك ذكره باعتبارهما وآلهما هم وجه الله الذي يتوجه إليه الأولياء كما ورد في دعاء الندبة، وهم الذادة الحماة وأهل الذكر وأولي الأمر.. كما جاء في الزيارة الجامعة الكبيرة عند السلام عليهم بقوله الشريف: ﴿السلام على الأئمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة وأهل الذكر وأولي الأمر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره وبرهانه ورحمة الله وبركاته...﴾، وقال تعالى بحقهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ سورة النحل.

قال حبيب الله الهاشمي الخوئي في (منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة) ج ١٤ ص ٢٥٨ في بيان أهل الذكر وأوصافهم: «فهم أهل الذكر الذي هو القرآن كما يشهد به ما في الكافي عن الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَذِكْرُكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ قال عليه السلام: ﴿الذكر القرآن ونحن قومه ونحن المسؤولون﴾.

وأهل الذكر الذي هو الرسول ﷺ كما يدلّ عليه ما فيه عن عبد الله بن عجلان عن أبي جعفر (عليه الصلاة والسلام) في قول الله ﷻ: ﴿..فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ قال رسول الله ﷺ: ﴿الذِّكْرُ أَنَا وَالْأئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَهْلُ الذِّكْرِ﴾.

ويؤيد إرادته ﷺ خصوص نفسه وأولاده عليهم السلام ما يفصله ﷺ من صفات أهل الذكر ، فإنّ تلك الصفات الآتية هم المتصفون بها حق الاتّصاف وحقيقته، ويؤيده أيضاً أكثر ما روينا من الأخبار في تفسير ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ..﴾ (٣٦) الآية. وإن أراد به مطلق أهل الذكر فهم عليهم السلام أكثر كمل مصاديقه وأفراده. انتهى مختصراً.

فمناجاتهم بيباء النداء على نحو الاستغاثة بهم هي دعاء وذكر لله تبارك وتعالى باعتبارهم الهداة للمؤمنين قال تعالى بشأنهم: ﴿..إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (٧)، فهم أسماءه وصفاته الفعلية ولا إثنية بينهم وبين الله تعالى ، فهم آياته الكبرى وعلاماته العظمى ﴿لا فرق بينك وبينها إلا أنهم عبادك..﴾ كما جاء ذلك في دعاء رجب الأصب..

بالإضافة إلى ذلك: إنّ القنوت على وجه الخصوص لم يرد فيه توقيت بدعاء مرسوم في كلّ القنوتات ، بل هو مطلق في كلّ ما يجري على اللسان كما أشرنا سابقاً في صحيحتي الحلبي واسماعيل بن الفضل.. فتأمل.

(الأمر السادس): لقد ورد في الأخبار جواز التسليم على المصلي ، ويجب على المصلي ردّ السلام على المسلّم ، ومن المعلوم أنّ ردّ السلام هو بصيغة الخطاب ، ولم يفت أحدٌ ببطان صلاة الراد للسلام حال صلاته ،

مع أن السلام من كلام الآدميين.. فليكن من هذا القبيل الخطاب بياء النداء في قنوت الصلاة لمن هم صفات الله تعالى وحقيقة أسمائه العظمى لأن المخاطب لهما في القنوت إنما يناجي ربه بهما عليهما السلام ، فلتكن هذه المناجاة التوسلية نظير رد المصلي السلام على من ألقى السلام عليه حال الصلاة..

إن قيل لنا: إن رد المصلي السلام على من ألقى على المصلي السلام إنما وجب لأجل النص بحسب ما قال الشهيد الثاني رحمته الله في باب التسليم على المصلي من كتابه (الرسائل) ج ١ ص ٦٦٨ : «إن قلنا: إن السلام من كلام الآدميين وليس بقرآن ولا دعاء، فهو مستثنى بالنص، كما استثنى أصل الرد لاشتراكهما في الإذن من غير تفصيل بكونه واجباً أو غير واجب، بل لكونه مسلماً عليه، وهو حاصل في الجميع..»

قلنا لهم: إن خروج مخاطبة المعصوم عليه السلام في القنوت عن كلام الآدميين إنما ثبت بأدلة أخبارية ألمحنا إليها كصحيحتي الحلبي وصحيحتي إسماعيل بن الفضل وعلي بن مهزيار، فينتفي الإشكال من أساسه.. ومما يؤكد هاتيك الروايات الصحيحة ما جاء في صحيحة عبيد بن زرارة عن الإمام المعظم أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام قال عبيد: سألته عن ذكر السورة من الكتاب يدعو بها في الصلاة مثل قل هو الله أحد فقال عليه السلام : ﴿إذا كنت تدعو بها فلا بأس﴾.

وقد استدل بها عامة من أفتى بجواز تلاوة القرآن بقصد الدعاء والقرآن، من هنا عقد المحدث الحر العامل في (الوسائل) "باب ٩ من

أبواب القراءة في الصلاة" باباً في هذا الموضوع تحت عنوان: "جواز الدعاء في الصلاة بدعاء فيه سورة من القرآن" لذا قالوا: «إن من دعا بسورة من القرآن أو آية منه يسمى داعياً قارئاً». ثم قاسوا عليها قوله تعالى: ﴿وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٨١) الموجود في كلمات الفرج المرددة بين أن تكون آية أو دعاءً، بالرغم من أنها آية في سورة الصافات، فأجازوا قراءتها بقصد القرآن أو بقصد الدعاء أو بالقصدين معاً، بل لو لم تكن آية قرآنية - وإن كان ظاهرها آية - فيجب قراءتها بعنوان أنها دعاء.. وعمدة دليلهم على صحة قراءتها هو إدراجها في الدعاء ليخرجوا من مغبة الإشكال..!

وبناءً على ما قالوا: فإن إدخالهم أي خطاب قرآني أو غير قرآني في الدعاء هو لتخريجهما عن كونهما خطاباً آدمياً لا يصح ذكره في قنوت الصلاة، وليكن منه خطاب دعاء الاستغاثة بالنبي والولي عليهما السلام، فمخاطبة المعصوم عليه السلام وإن لم يكن دعاء بالمعنى الظاهري البدوي إلا أنه مندرج في باب الذكر لله تعالى والمناجاة كما أشرنا إليه مراراً فلا نعيد...

(الأمر السابع): قلنا في آخر الأمر الرابع إن الاستغاثة بهما (صلّى الله عليهما وآلهما) ليس دعاء بالمعنى الظاهري البدوي، ولكنه في الواقع دعاء إلى الله تعالى واستغاثة بهما (صلّى الله عليهما وآلهما) إليه تبارك ذكره وكأنك تقول في ندائك إلى الله بهما صلوات ربي عليهما هكذا: "يا محمد ويا علي" انصراني لأن نصر الله من عندكما يخرج وعبر كما يصل إلي لأنكما خزانة القدرة الإلهية ومقدرات العوالم الناسوتية والملكوتية.. فأين الإشكال في ذلك يا ترى...؟!

وبعبارة أخرى: إِنَّ علماء اللغة فسَّروا كلمة "أغاث" واستغاث والغوث والغياث" بمعنى واحد هو الطلب والعون والفرج والإجابة، فكلها ألفاظ مترادفة لمعنى واحد؛ جاء في (لسان العرب) لابن منظور ج ٢ ص ١٧٤ مادة "غوث" ناقلاً عن التهذيب قال: [والغياث ما أغاثك الله به، ويقول الواقع في بليّة: أغثني أي فرّج عني، ويقال: استغثت فلاناً، فما كان لي عنده مَغُوثَة ولا غوث أي إغاثة.. واستغاثني فلانٌ فأغثته، والغوث أي الإجابة، وغَوَّث الرجل واستغاث: أي صاح واغوثاه، والاسم الغوث والغُوث والغَوَّاث والغَوَّاث بضم الغاء وفتحها..]. وقال في (المعجم الوسيط): [أغاثه الله غوثاً: نصره وأعان، وأغاثهم الله برحمته: كشف شدَّتْهم، وأغاثهم بالمطر: أرسله عليهم، وغَوَّث الرجل فلاناً وغَوَّث به: إستنصره واستعان به، والاستغاثَة: طلب الغوث، وعند النحاة: نداءٌ من يُخَلِّص من شدة أو يعين على دفع بليّة، والغوث: الإغاثة والنصرة، ويقال في الشدّة تنزل بالمرء فيسأل العون على كشفها: واغوثاه..].

إذاً، فإنَّ الاستغاثَة هي دعاء من الواقع في شدّة وضيق لكي يغيّثه الطرف الآخر، والدعاء هو طلب العون.. وكأنَّ الواقع في محنة يطلب من القادر على إعانتته في أن يعينه ويخلصه من الشدّة.

وبناءً عليه: فإن الاستغاثَة بالحجج المطهرين: رسول الله محمد وأمير المؤمنين عليٍّ والحُجَّة القائم المهدي وغيرهم من الحجج العظام (صلّى الله عليهم أجمعين) هي بالمعنى اللغوي والاصطلاحي "دعاء" بكلّ معنى الكلمة بإجماع اللغويين، ذلك لأن اللغة العربية تملك من المعاني البلاغية الراقية

بما لا يسعنا أن ندركَ كنهها وسبرَ أغوارها، من هنا قال إمامنا المعظم جعفر الصادق (عليه السلام) للأحول: ﴿أنتم أفقه الناس ما عرفتم معاني كلامنا، إنَّ كلامنا لينصرف على سبعين وجهاً﴾ وقال: ﴿إني لأتكلم بالكلام ينصرف على سبعين وجهاً كلّها لي منه المخرج..﴾. فعندما نستغيث بواحدٍ منهم يعني أننا ندعوهم ونطلب منهم العون والنصرة كما ندعو الله تعالى مباشرة لكي يعيننا وينصرنا ويقضي حوائجنا.. فما الفرق بين الدعائين..؟ لا فرق بينهما البتة.. فتأملوا.

ومن يشكل على ذلك بدعوى أنه توجه إلى غير الله تعالى هو مشبه بل هو جاهلٌ، وذلك لأن المكلف يتوجه إلى غير الله من متاع الدنيا في صلاته ولم يفتِ واحدٌ من هؤلاء المستشكلين ببطلان صلاة قاتل الحية أو العقرب أو دفع السبع عن نفسه وهو في الصلاة، ولا يفتون ببطلان صلاته ولا يعتبرونه غافلاً عن ذكر الله تعالى في صلاته، بل ولا حتى ببطلان صلاة المتعمد بالكلام اضطراراً في صلاته..!! ونيات هؤلاء باتت مكشوفةً وواضحةً عندما أفتوا ببطلان الصلاة التي يذكر فيها الشهادة لأمر المؤمنين عليّ (صلّى الله عليه وآله) بنية أنه من كلام الآدميين.. فتأمل.

(الأمر الثامن): الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد نهْيٌ صريح فنعمل به، قال إمامنا المعظم أبي عبد الله جعفر الصادق (عليه السلام): ﴿كلُّ شيءٍ مطلق حتّى يرد فيه نهْيٌ﴾؛ ولم يرد في موضوع بحثنا نهْيٌ، بل هو مفقودٌ في البين، ولا نعرف حجةً معتبرةً للمانعين من المخاطبة في القنوت سوى ظنون واجتهادات ليس إلا، وكلُّ مسؤولٍ عمّا بنى عليه

وما ربك بظلام للعبيد، ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةً هُوَ مُوَلِّيَهَا فَاسْتَبِقُوا الْحَيَاتِ..﴾
 ﴿١٦٨﴾ ؛ وفي المثل الأدبي "وكلُّ إناءٍ بما فيه ينضحُ.." فتأملوا.

(الأمر التاسع): إن فضل النبي وأهل بيته الأطهار (صلوات الله عليهم) عظيم عند الله تعالى ولا يقدر أحدٌ أن يصفهم بكنه صفاتهم ولا يصل إلى عمق مناقبهم وكراماتهم ومدى قربهم من الله تبارك اسمه، فهم المثل الأعلى عند الله تعالى في مقابل الكفار والفجار والجبابة الذين شبَّهوا الله تعالى بمخلوقاته فجعلوا له أنداداً يضربون بهم الأمثال كما قصَّ علينا القرآن الكريم بقوله ﷻ: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوِّءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿٦٠﴾ سورة النحل. إن الله تعالى ليس له شريكٌ ولا مثيلٌ، ولكن له المثل الأعلى وهم رسول الله وأهل بيته الأطهار (عليهم صلوات الله تبارك اسمه)، وهم الذين أشار إليهم في آية النور حيث كشف الله تعالى عن حقائقهم النورانية التي تحيط بعوالم الناسوت والملكوت: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ تُونُورٌ عَلَىٰ نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ﴿٢٥﴾ سورة النور.

تنبيه: فإذا ما كانوا هم المثل الأعلى عند الله تعالى فلا يمكننا إلا أن نصفهم بالوصف الكامل الذي حباهم الله تعالى وفضلهم به على غيرهم.. فهم أحياءه الكاملون في المحبة، وهو ﷻ لم يحب غيرهم

بالكمال والتمام كما قال إمامنا المعظم وليّ الأمر القائم من آل محمد عليه السلام في زيارة آل ياسين ﴿لَا حَبِيبَ إِلَّا هُوَ وَأَهْلُهُ﴾ أي النبي وأهل بيته الأنوار المطهرين (صلوات ربي عليهم أجمعين) وكما قال الله تعالى في سورة الصافات: ﴿سَلِّمْ عَلَىٰ إِيَّايَ يَا سَيِّدَ ٱلْعَالَمِينَ ۝١٣٠﴾ فساعتئذ كيف لا تصح مخاطبتهم في القنوت بيا محمد ويا علي ويا صاحب الزمان الغوث الغوث الغوث!!!؟ أترون أن صلاتنا باطلة لو سلّمنا عليهم بمخاطبتهم بسلام على آل ياسين..؟! كلا وربّ ياسين وآل ياسين.. إنهم صفات الله تعالى وعينه ويده وجنبه وسمته، من ناجاهم مخاطباً لهم فهو يخاطب الله تعالى بأسمائه وصفاته ﴿نحن أسماء الله الحسنى فادعوه بنا..﴾. ﴿نحن أسماء الله الحسنى، وأمثاله العليا﴾ وفي (البصائر) عن الإمام المعظم أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام في قوله ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ..﴾ ﴿٨٨﴾ قال: ﴿دينه وكان رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليهما السلام دين الله ووجهه وعينه في عبادته ولسانه الذي ينطق به ونحن وجه الله الذي يؤتى منه﴾. وفي زيارة مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: ﴿السلام على اسم الله الرضي ووجهه المضيء وجنبه العلي.. إلى قوله: وأشهد أنك جنب الله ووجهه الذي يؤتى منه وأنت سبيل الله..﴾. وقال سيّد الأولياء وسيّد عيسى وإلياس والخضر وعامة الأنبياء عليهم السلام في دعاء النذبة الشريف: ﴿أين باب الله الذي

منه يؤتى، أين وجه الله الذي يتوجه إليه الأولياء، أين السبب المتصل بين الأرض والسماء.. ﴿ ما أروكم يا آل الله تعالى !!.. ﴾

وأيضاً قد قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ (٣٦) وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾. والذكر هو النبي الأكرم والوصي المعظم كما قال: ﴿..قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾ (١١).

وثمة سؤال نوجهه لمن أفتى بحرمة مخاطبتهم في القنوت: هل أن ذكر النبي في القنوت نور أم ظلمة؟ فإذا كان نوراً وهو كذلك فقد ثبت المطلوب بجواز ذكره في القنوت، وإذا قلتم إن ذكره في قنوت الصلاة مبطل لها فقد أثبتتم على أنفسكم بأنه ظلمة (حاشا نعليه) لأن الظلمة هي التي تبطل العبادات كما هو واضح عند كل ذي عقل وإيمان!..

بالإضافة إلى ما تقدم: فإن المراد بالسبيل في قوله تعالى في الآية المتقدمة ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ هو الوصي الدال على الذكر بل هو الذكر والنور أيضاً، والترديد باعتبار الجهات والحشيات والمراتب ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ ﴿٥٠﴾، فهم عليهم السلام من نور واحد وطينة واحدة وذكر واحد.. سبحان من خلق وسبحان من وهب وقدر فهدي..

عبارتنا شتّى وحُسنك واحدٌ وكلُّ إلى ذاك الجمال يشير
ومن هنا يتّضح وجه ما في الأدعية المعصومية تعليمًا لنا وعبودية لله
سبحانه من الاستعاذة بكلمات الله التي هي أسماءهم الشريفة وحقائقهم
الكلية الإلهية كما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ
كَلِمَاتٍ ۚ﴾ (٣٧)، ﴿وَإِذْ أُنزِلَتْ عَلَيْهَا أَسْمَاءُ مِنْ رَبِّهَا بِكَلِمَاتٍ مِنْ رَبِّهَا
مُتَوَكِّلَةً﴾ (٣٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٣٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٠)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤١)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٢)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٣)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٤)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٥)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٦)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٧)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٤٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٠)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥١)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٢)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٣)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٤)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٥)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٦)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٧)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٥٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٠)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦١)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٢)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٣)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٤)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٥)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٦)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٧)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٦٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٠)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧١)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٢)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٣)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٤)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٥)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٦)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٧)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٧٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٠)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨١)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٢)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٣)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٤)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٥)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٦)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٧)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٨٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٠)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩١)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٢)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٣)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٤)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٥)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٦)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٧)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٨)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (٩٩)، ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الْمَاءَ حَقَائِقَهُ﴾ (١٠٠).

ففي (مصباح المتعبد) في الدعاء الخاص عقيب الركعة الثامنة من
صلاة الليل: ﴿أعوذ بنور وجهك الكريم الذي أشرق له الظلمات
وأصلحت عليه أمر الأولين والآخرين﴾. وفي عوذة يوم الخميس:

﴿أَعِزْ نَفْسِي بِقُدْرَةِ اللَّهِ وَعِزَّةِ اللَّهِ..﴾ فهم (صلوات ربي عليهم) وجهه وعينه وقدرته وعِزُّه وجلاله وكماله ونوره وكلماته وكماله وبهاؤه وجلاله.. إلى آخر ما جاء في دعاء البهاء.. وبالتالي هم مثله الأعلى في كلِّ زمان ومكان إلى آخر الكينونة المادية.. ﴿تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ سورة إبراهيم.

فقد روى البرقي في (المحاسن) ج ١ ح ٤١ ص ١٤٢ باب ١١ (باب ما هو إلا الله ورسوله ونحن وشيعتنا) بإسناده عن ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن مالك بن أعين الجهني قال: أقبل إليَّ أبو عبد الله عليه السلام، فقال: ﴿يا مالك أنتم والله شيعتنا حقاً، يا مالك تراك قد أفرطت في القول في فضلنا، أنه ليس يقدر أحدٌ على صفة الله وكنه قدرته وعظمته فكما لا يقدر أحدٌ على كنه صفة الله وكنه قدرته وعظمته﴾ ..وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى.. ﴿فكذلك لا يقدر أحد على صفة رسول الله صلى الله عليه وآله وفضلنا وما أعطانا الله وما أوجب من حقوقنا، وكما لا يقدر أحد أن يصف فضلنا وما أعطانا الله وما أوجب الله من حقوقنا فكذلك لا يقدر أحد أن يصف حق المؤمنين ويقوم به مما أوجب الله على أخيه المؤمن، والله يا مالك إن المؤمنين ليلتقيان فيصافح كلُّ واحدٍ منهما صاحبه فما يزال الله تبارك وتعالى ناظراً إليهما بالمحبة والمغفرة، وإن الذنوب لتحات عن وجوههما وجوارحهما حتى يفترقا، فمن يقدر على

صفة الله وصفة من هو هكذا عند الله؟! يقصد ﷺ في ذيل الرواية ﴿فمن يقدر على صفة..﴾: رسول الله وأهل بيته الأطهار ﷺ.

وقال الإمام المعظم أبو الحسن الرضا ﷺ لعمران الصابئ في محاوره طويلة: ﴿واعلم أنه لا تكون صفة لغير موصوف، ولا اسم لغير معنى، ولا حدٌ لغير محدود، والصفات والأسماء كلها تدل على الكمال والوجود، ولا تدل على الإحاطة، كما تدل على الحدود التي هي التربيع والتثليث والتسديس، لأن الله ﷻ تدرك معرفته بالصفات والأسماء، ولا تدرك بالتحديد بالطول والعرض والقلّة والكثرة واللون والوزن وما أشبه ذلك، وليس يحلّ بالله جلّ وتقدّس شيءٌ من ذلك حتى يعرفه خلقه بمعرفتهم أنفسهم بالضرورة التي ذكرنا، ولكن يدل على الله ﷻ بصفاته، ويدرك بأسمائه، ويستدل عليه بخلقته حتى لا يحتاج في ذلك الطالب المرتاد إلى رؤية عين ولا استماع أذن ولا لمس كف ولا إحاطة بقلب، فلو كانت صفاته جلّ ثناؤه لا تدل عليه وأسماءه لا تدعو إليه والمعلّمة من الخلق لا تدركه لمعناه كانت العبادة من الخلق لأسمائه وصفاته دون معناه، فلو لا أن ذلك كذلك لكان المعبود الموحد غير الله، لأن صفاته وأسماءه غيره، أفهمت؟﴾ قال: نعم يا سيدي زدني..).

وروى الصدوق في (التوحيد) ص ٣٢٤ بيان في معنى "استوى على العرش" بإسناده عن علي بن أحمد الدقاق، عن محمد بن جعفر الأسدي، عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن حنان بن سدير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن العرش والكرسي فقال: ﴿إِنَّ لِلْعَرْشِ صِفَاتٍ كَثِيرَةً مُخْتَلِفَةً، لَهُ فِي كُلِّ سَبَبٍ وَصَنَعٍ فِي الْقُرْآنِ صِفَةٌ عَلَى حِدَةٍ، فَقَوْلُهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ يقول: الملك العظيم، وقَوْلُهُ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ يقول: على الملك احتوى، وهذا ملك الكيفوفية في الأشياء. ثم العرش في الوصل مفرد من الكرسي، لأنهما بابان من أكبر أبواب الغيوب، وهما جميعاً غيبان، وهما في الغيب مقرونان، لأن الكرسي هو الباب الظاهر من الغيب الذي منه مطلع البدع ومنها الأشياء كلها، والعرش هو الباب الباطن الذي يوجد فيه علم الكيف والكون والقدر والحدّ والأين والمشية وصفة الإرادة وعلم الألفاظ والحركات والترك وعلم العود والبدء، فهما في العلم بابان مقرونان، لأن ملك العرش سوى ملك الكرسي، وعلمه أغيب من علم الكرسي، فمن ذلك قال ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ أي صفته أعظم من صفة الكرسي، وهما في ذلك مقرونان. قلت: جعلت فداك فلم صار في الفضل جار الكرسي؟ قال عليه السلام: إنه صار جاره لأن علم الكيفوفية فيه، وفيه

الظاهر من أبواب البداء وأينيتها [من الأين أي أمكنة أبواب البداء ومواضعها] وحدّ رتقها وفتقها، فهذان جاران أحدهما حمل صاحبه في الظرف، وبمثل صرف العلماء، ويستدلوا على صدق دعواهما لأنه يختص برحمته من يشاء وهو القوي العزيز، فمن اختلاف صفات العرش أنه قال تبارك وتعالى ﴿رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (٨٢) وقوم وصفوه بيدين فقالوا ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ (٦٤) وقوم وصفوه بالرجلين فقالوا وضع رجله على صخرة بيت المقدس فمنها ارتقى إلى السماء، ووصفوه بالأنامل فقالوا: إن محمداً ﷺ قال (إني وجدت برد أنامله على قلبي) فلمثل هذه الصفات قال ﴿رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (٨٢) يقول: رب المثل الأعلى عما به مثله، ولله المثل الأعلى الذي لا يشبهه شيء ولا يوصف ولا يتوهم، فذلك المثل الأعلى، ووصف الذين لم يؤتوا من الله فوائد العلم فوصفوا ربهم بأدنى الأمثال وشبهوه بالمتشابه منهم فيما جعلوا به، فلذلك قال: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٨٥) فليس له شبه ولا مثل ولا عدل، وله الأسماء الحسنى التي لا يسمى بها غيره، وهي التي وصفها في الكتاب فقال ﴿فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ..﴾ (١٨٠) جهلاً بغير علم، فالذي يلحد في أسمائه جهلاً بغير علم يشرك وهو لا يعلم، ويكفر به وهو يظن أنه يحسن، فلذلك

قال ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (١٦) فهم الذين يلحدون في أسمائه بغير علم، فيضعونها غير مواضعها؛ يا حنان! إن الله تبارك وتعالى أمر أن يتخذ قومٌ أولياء، فهم الذين أعطاهم الفضل وخصهم بما لم يخص به غيرهم، فأرسل محمداً ﷺ فكان الدليل على الله بإذن الله ﷻ حتى مضى دليلاً هادياً، فقام من بعده وصيه ﷺ دليلاً هادياً على ما كان هو دل عليه من أمر ربه من ظاهر علمه ثم الأئمة الراشدون ﷺ). انتهى.

وزبدة المخض: إن آل الله تعالى عنيت بهم رسول الله محمداً وأهل بيته الأطهار ﷺ عباد الله المكرمين هم نور الله في مخلوقاته وبالتالي هم المثل الأعلى لله تعالى الذي ضرب به الأمثال للناس لعلهم يتذكرون، ولكنهم وضعوا أصابعهم في آذانهم حذر الموت ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْبِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرَوْا وَاسْتَكْبَرُوا وَاسْتَكْبَرُوا﴾ (٧) سورة نوح.

ولقد عقد الكليني رحمه الله في الجزء الأول من (أصول الكافي) باباً فيه ستة أحاديث حول "أن الأئمة ﷺ هم نور الله ﷻ" منها: ما رواه عن علي بن إبراهيم بإسناده، عن أبي عبد الله ﷺ في قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ إلى قوله: ﴿وَاتَّبِعُوا التَّوْرَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ وَ

أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قال: ﴿النور في هذا الموضع [علي] أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام﴾.

ومنها: ما رواه عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن أبي الجارود قال قلت لأبي جعفر (عليه السلام): لقد أتى الله أهل الكتاب خيراً كثيراً، قال: ﴿وما ذاك؟﴾ قلت: قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا..﴾ قال: ﴿قد آتاكم الله كما آتاهم، ثم تلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ..﴾﴾ يعني إماماً تأتمون به.

ومنها: عن أحمد بن مهران، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني، عن علي بن أسباط والحسن بن محبوب، عن أبي أيوب، عن أبي خالد الكابلي قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله تعالى: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْثَوْرَ الَّذِي أَنْزَلْنَا..﴾ فقال: ﴿يا أبا خالد النور والله الأئمة عليهم السلام، يا أبا خالد لنور الامام في قلوب المؤمنين أنور من الشمس المضيئة بالنهار وهم الذين ينورون قلوب المؤمنين، ويحجب الله نورهم عمّن يشاء فتظلم قلوبهم ويغشاهم بها﴾.

ومنها: عن علي بن محمد ومحمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن

عبد الله بن القاسم، عن صالح بن سهل الهمداني قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿﴾ ﴿﴾ *اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ فاطمة عليها السلام ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ الحسن ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ الحسين ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ فاطمة كوكب دري بين نساء أهل الدنيا ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ إبراهيم عليه السلام ﴿زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ لا يهودية ولا نصرانية ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ يكاد العلم ينفجر بها ﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ﴾ إمام منها بعد إمام ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ يهدي الله للأئمة من يشاء ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ﴾، قلت: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ﴾ قال: الأول وصاحبه ﴿يَعْغِشُهُ مَوْجٌ﴾ الثالث ﴿مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ﴾ ظلمات الثاني ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ معاوية لعنه الله وفتن بني أمية ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ﴾ المؤمن في ظلمة فتنهم ﴿لَمْ يَكَدْ يَرْلَهَا وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا﴾ إماماً من ولد فاطمة عليها السلام ﴿فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ إمام يوم القيامة. وقال في قوله: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾: أئمة المؤمنين يوم القيامة تسعى بين يدي المؤمنين وبأيمانهم حتى ينزلوهم منازل أهل الجنة.

فمن كانوا أنواراً ولا يزالون، فكيف يحكم ببطان صلاة من خاطبهم بياء النداء في قنوت صلاته...؟! ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ سورة

الصفات ، ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ سورة الصفات ، ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ .

الخاتمة

بما قدمناه من بسطٍ إجماليٍّ في الاستدلال حول موضوع بحثنا الفقهي في جواز مخاطبة النبي الأعظم وآله الأطهار عليهم السلام نكون قد خرجنا بنتيجة مفادها جواز المخاطبة في القنوت بل وفي بقية الأجزاء من الصلاة بعد الأذكار الواجبة سواء حال القيام والهوي إلى الركوع والسجود وبعد الصلاة على محمد وآل محمد في التشهد وبعد التسليم.. إلخ، وهو لا يعدُّ من كلام الآدميين المبطل للصلاة، وبالتالي هو داخل في عمومات الذكر والتوسل والدعاء، بل هو من أبرز مصاديق ذكر الله تعالى الوارد في الأخبار الخاصة حول استحباب اقتران ذكر النبي وآله مع ذكر الله تبارك شأنه وعزَّ اسمه، فذكرهم بأيِّ نحوٍ من الأنحاء هو ذكر لله تعالى.. ولو أسعفتنا الأيدي والكفوف وتهيأت لنا الظروف، وآلت إلينا الدنيا مستوسقة والأمور متسقة لكنا كتبنا آلاف السطور لتعظيم السادات البدور من آل محمد عليهم السلام، ولكن ما لا يُدرك كله لا يسقط جلّه، والميسور لا يسقط بالمعسور.. والمهم عندي هو رضا إمامنا المعظم الحجة القائم عليه السلام عمّا كتبه جواباً على الاستفتاء المتقدم الذكر برؤيا رآها المستفتي لنا جناب العلامة الفاضل، فيها بشارة من إمام الزمان عليه السلام لما كتبه حول الاستغاثة

بهم في قنوت الصلاة قائلاً له في المنام بما معناه "إن ما كتبه الشيخ محمد جميل حمود العاملي هو أحسن ما كتبت حول هذا الموضوع".

شكراً لله تعالى العظيم العليّ القدير والرؤوف الرحيم ، وشكراً للإمام الحُجَّة القائم (صلى الله عليه وآله) ، فإنَّ رضاه غاية أمنيّتي ، لذا فلا أبالي بسخط الساخطين من خندق أشياع السقيفة...! ولا يهمني إلا رضا آل محمد ﷺ .. بأبي أنتم وأمي ونفسي وأهلي يا آل محمد فأنتم كعبتي وسلوتي وقدوتي ومهجتي...

أطوفُ ببابكم في كلِّ حينٍ كأنَّ ببابكمُ جعلَ الطوافُ

والحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على رسولنا محمد وعلى أئمتنا الغر الميامين لا سيّما بقية الله الأعظم الحُجَّة القائم من آل محمد (صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين) .. ولعن الله تعالى أعداءهم إلى قيام يوم الدين . سيّدي ومولاي يا حُجَّة الله القائم من آل محمد أغثنا يا نور العيون ﴿يَأْتِيهَا الْعَزِيزُ مَسْنًا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضْعَةٍ مُزَجَّلَةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ (٨٨) .

﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ...﴾ (٨٨)

غريبكم واقف على بابكم

عبدكم المفتقر إلى رضاكم

خادمكم يلحس قصاعكم

محمد جميل حمود العاملي

بيروت

بتاريخ: ٢٠ ذي الحجة ١٤٤٥ هجري

الموافق: ٢٨ حزيران ٢٠٢٤ م

المحتويات

المقدمة	٥
تقرير الخلاف الدائر بين الفقهاء حول صحة مخاطبة المعصومين عليهم السلام في قنوت الصلاة	٦
انقسام الفقهاء في ذلك إلى رأيين	٦
السبب في اشتباه العلماء يعود إلى حيثيتين	٨
(الحيثية الأولى): الجمود على الأمور التوقيفية في العبادات	٨
(الحيثية الثانية): ضعف التحصيل العلمي والجهل بمعاني الألفاظ اللغوية وضعف تدقيقاتهم في الأخبار وسبر معانيها العميقة والعالية الرفيعة	٨
المسألة مورد البحث داخلية في الشبهات المصادقية والحكمية	٩
الإيراد على الرواية العامة التي تمسك بها القائلون بتحريم خطاب المعصوم عليه السلام في القنوت	٩
السبب الداعي لخوضنا في غمار البحث	١٠
عرض استفتاء السائل	١١
جوابنا الاستدلالي التفصيلي	١١
مورد البحث: دعاء الفرج الشريف ﴿اللهم عظمُ البلاء وبرح الخفاء...﴾ ...	١١
ارتباط الدعاء بصلاة الإمام الحجة القائم (صلى الله عليه وآبائه الطاهرين) يوم الجمعة ...	١١
نسخة المحدث الشيخ الحر العاملي رحمته الله فيها خطأ	١٢
دلالة دعاء الفرج الشريف تتضمن موضوعين مهمين هما: الدعاء إلى الله تعالى والتوسل بالنبي وآله الأطهار عليهم السلام	١٢
الإيراد على أدلة المانع من المخاطبة في القنوت بعدة أمور هي الآتية	١٤
(الأمر الأول): قراءة دعاء الفرج أعم من أن يكون وارداً عقب الصلاة	١٤
المورد لا يُخصّص الوارد ولا يقيده	١٤

- الإطلاق الأحوال والزمان ساري المفعول في دعاء الفرج الشريف ١٥
- (الأمر الثاني): العلة في تشريع سجدي السهو ١٦
- ما الحكمة في تشريع سجدي السهو؟ ١٦
- جوابنا على التساؤل المذكور ١٦
- ومهما يكن الأمر ١٧
- الخلاصة: ما هو الملاك والمناط في فساد الصلاة؟ ١٨
- (الأمر الثالث): إن مخاطبة المعصومين عليهم السلام في الصلاة هو نوع من المناجاة
- ومناجاتهم هي مناجاة مع الله تعالى ١٩
- الإطلاقات الروائية دالة على جواز مخاطبة المعصومين عليهم السلام في قنوت الصلاة ... ١٩
- مخاطبتهم عليهم السلام في الصلاة ليست من قواطع الصلاة ١٩
- صحيحة ابن مسكان عن الحلبي عن إمامنا المعظم الصادق عليه السلام ﴿كل ما ذكرت الله به والنبي فهو من الصلاة﴾ نص قطعي في صحة مخاطبة معهم في الصلاة .. ٢٠
- آل محمد (صلّى الله عليهم) هم آيات الله تبارك وتعالى ٢٢
- ما لله تعالى آية هي أكبر مني ٢٢
- الحاصل: الآيات في القرآن الكريم تنقسم إلى قسمين: آيات صغرى وآيات كبرى ٢٦
- دعاء رجب ﴿اللهم إني أسألك بمعاني جميع ما يدعوك به ولادة أمرك..﴾
- صريح في أن النبي وآله الأطهار هم آيات الله وعلاماته ٢٦
- ما معنى الفقرة في دعاء رجب الشريف ﴿لا فرق بينك وبينها إلا أنهم عبادك..﴾
- ٢٧
- تحليل قول الإمام المعظم جعفر الصادق عليه السلام ﴿نحن والله الأسماء الحسنی﴾ ٢٨
- كلام نفيس للعلامة محمد صالح المازندراني رحمته الله حول معنى الأسماء الحسنی ٢٨
- زبدة المخض: ٢٩

- تحليل ما جاء في صحيحة حماد بن عيسى عن إمامنا المعظم الصادق (عليه السلام): ﴿كلُّ ما
 ٣٠ كَلَّمَتَ اللَّهَ بِهِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَلَا بَأْسَ بِهِ﴾ ٣٠
 ما المقصود من قول الإمام المعظم الصادق (عليه السلام) ﴿إرادة الربِّ في مقادير أُمُورِهِ
 ٣٠ تهبط إليكم وتصدر من بيوتكم..؟﴾ ٣٠
 (الأمر الرابع): مخاطبتهم (عليهم السلام) في قنوت الصلاة هو توسل بهم (صلوات ربي عليهم
 ٣٢ أجمعين) ٣٢
 الإيراد على القائلين بصحة ردِّ السلام بيباء الخطاب بلفظ التسييح ٣٣
 لا فرق في جواز التوسل بين أن يكون قرآنًا صامتًا وبين أن يكون قرآنًا ناطقًا وهو
 المعصوم (عليه السلام) ٣٣
 ومهما يكن الأمر ٣٤
 طلب الحاجات في القنوت مطلق وليس مؤقتًا ٣٨
 الاستغاثة بهم (صلوات ربي عليهم) لا توقيت فيه بزمانٍ ومكان ٣٨
 شواهد على صحة المخاطبة بالعنوان الأولي في الأمور التعبدية كالصلاة والطواف في
 الحج ٤٠
 (الأمر الخامس): إن الخطاب بيباء النداء أو الخطاب في القنوت من باب أهم محل
 ذكر الله تعالى ٤١
 ثمة طريقان في التخاطب مع آل الله تعالى هما ٤١
 (الطريق المباشري): ٤١
 (الطريق التسيبي): ٤٢
 تفصيل الطريق الأول: ٤٢
 تفصيل الطريق الثاني: ٤٤
 وبالجملة: ٤٥
 وبناءً عليه: ٤٥

توضيح آخر: ٤٥
 دعاء الفرج الشريف يتضمن صنفين من الاستغاثة (الشكاية إلى الله تعالى والاستنجاد
 برسول الله وأمير المؤمنين والقائم المهدي عليه السلام) على طريقة اللف والنشر ٤٦
 شواهد من الاستنجاد في معركة أُحد ٤٨
إشكال:

إن قيل لنا: إن ذكر المناقب والفضائل لا تبرر إقحام التوسل ببياء النداء في الصلاة
 ٤٨
جوابنا على الإشكال: ٤٨
 تنبيه ٤٩
إشكال آخر:

إن قيل لنا: إن القرينة متوفرة على عدم جواز ذكرهم ببياء النداء بما جاء في الخبر
 المنسوب إلى النبي ﷺ (إنما صلاتنا هذه دعاء وذكر وقرآن ليس فيها شيء من كلام
 الآدميين) ٥٠
جوابنا على الإشكال من وجوه متعددة: ٥٠
 (الوجه الأول): إن الخبر المذكور لم نعثر عليه بأسانيدنا وطرقنا الرجالية بل هو من
 طرق العامة العمياء ٥٠
 استغرابنا من السيّد المرتضى والشيخ الطوسي وبعض علماء آل الحلي ٥١
 استغرابنا من بعض الفقهاء الذين أجازوا للمصلي تسميت العاطس مع أنه نوع
 خطاب ٥١
 إن قيل لنا: إن تخريجهم بجواز التسميت إنما كان بدليل خاص؟ ٥٢
 قلنا لهم: ٥٢
 (الوجه الثاني): الخبر المذكور من أخبار العامة وليس من مصادرنا الحديثية، والرشد في
 خلافهم ٥٢

- (الوجه الثالث): لو سلّمنا بالخبر المذكور أعلاه، فلا تعارض بينه وبين الأخبار الدالة على جواز مخاطبة المعصومين عليهم السلام في قنوت الصلاة ٥٢
- (الأمر السادس): ورود الأخبار بجواز التسليم على المصلي ٥٤
- إن قيل لنا: ٥٥
- قلنا له في الجواب: ٥٥
- (الأمر السابع): الاستغاثة بهم (صلوات الله عليهم) في الصلاة هو دعاء إلى الله تبارك وتعالى واستغاثة بهم إلى الله تبارك ذكره ٥٦
- المعنى اللغوي للألفاظ التالية: "أغاث واستغاث والغوث والغياث.." كلّها بمعنى واحد هو الطلب والعون والفرج والإجابة ٥٧
- (الأمر الثامن): الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد نهي صريح ٥٨
- (الأمر التاسع): إنّ فضل النبي وآله الأطهار المنتجبين عليهم السلام عظيم عند الله تعالى وصفاتهم من صفات الله تعالى ٥٩
- النبي وآله الطيبون (صلّى الله عليهم أجمعين) هم المثل الأعلى الوارد في القرآن الكريم ... ٥٩
- زبدة المخض: ٦٧
- الخاتمة: ٧٠
- المحتويات ٧٢

سيّدي ومولاي أيها الإمام الحُجّة القائم صلّى الله عليك
وسلامي موصول بالاشتياق إليك.. فيها هي رُوحِي بين يديك
يا قائم آل محمّد الغوث الغوث الغوث
يا غياث المستغيثين
عبدك الراجي غريب الديار
العاملي محمّد